



كلية الصيدلة

دليل الطالب للدراسات العليا



المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	كلمة عميد الكلية
٤	كلمة وكيل الكلية للدراسات العليا
٥	نبذة عن الكلية
٦	الرؤية و الرسائل و أهداف الكلية
٧	أهداف الأقسام العلمية بالكلية
١٠	القيم
١٢	أهداف البرنامج التعليمي
١٤	القواعد العامة للتقيد والتسجيل
١٧	الدرجات العلمية
١٩	قبول الطلاب ونظام الدراسة
٢٣	الإرشاد الأكاديمي
٣٢	أساليب التقويم
٣٦	الرسائل العلمية
٤٠	تأديب الطلاب
٤٢	التقارير الطبية
٤٣	ميثاق الطالب الجامعي (الحقوق و الواجبات)
٤٦	مقررات العامة لدرجة الماجستير في العلوم الصيدلانية
٤٧	قسم الكيمياء العضوية الصيدلانية
٥١	قسم الكيمياء التحليلية الصيدلانية
٥٧	قسم الكيمياء الحيوية
٦٨	قسم الكيمياء الطبية
٧٤	قسم الميكروبيولوجي والمناعة
٨٣	قسم الصيدلانيات
٩٤	قسم العقاقير
٩٨	قسم الادوية والسموم
١٠٥	قسم الممارسة الصيدلانية
١١٧	النقاط الرئيسية الواجب مراعاتها عند كتابة خطة الدراسة لمشروع بحث
١١٨	المستندات المطلوبة لصرف دعم الابحاث للمعيدين والمدرسين المساعدين
١١٩	نموذج شكوى طلاب الدراسات العليا

كلمة الأستاذ الدكتور/ عميد الكلية

يسرني أن أرحب بكم في كلية الصيدلة – جامعة قناة السويس .

كان البحث العلمي وسيظل دائما هو المدخل الطبيعي لأي نهضة حضارية، وسمه من السمات اللازمة لكل مجتمع يريد اللحاق بركب الحضارة المعاصرة. كما أنه ضرورة من ضرورات الحفاظ على المستويين العلمي والثقافي لأي مجتمع وتنميتها. بل أصبح تقدم المجتمعات والأمم يقاس بمقدار ما توليه تلك المجتمعات للبحث العلمي، وما توفره له من إمكانات مادية وبشرية.

لذا فإن كلية الصيدلة – جامعة قناة السويس عازمة من هذا المنطلق على أن تتبوأ بخطتها الحديثة وبرامجها المتميزة موقعا رياديا على المستويين المحلي والإقليمي في مجال الدراسات العليا الصيدلانية بدرجاتها العلمية المختلفة ، وانطلاقاً من هذا المبدأ فإنها تهدف إلى الارتقاء بالمستوى الفكري والعلمي لطلاب الدراسات العليا. مع الأخذ في الاعتبار أن الكلية حريصة كل الحرص على تقديم برامجها المختلفة وفقاً لمعايير الاعتماد وضمان الجودة.

عميد الكلية

أ.د./ دينا محمد علي ابو المعاطي

كلمة الأستاذ الدكتور/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

في ضوء التوجهات الرامية إلى تطوير الدراسات العليا في جامعة قناة السويس قامت الكلية بوضع استراتيجية شاملة لبرامج وابحاث الدراسات العليا وفق معايير الجودة لتواكب مستوى نظيراتها من كليات الصيدلة بالجامعات المحلية والاقليمية والعالمية ، وخطة عمل تنفيذية هادفة لتحقيق احتياجات المجتمع المحلي والاقليمي الحالية والمستقبلية ، والتي تنطلق من التزام كلية الصيدلة – جامعة قناة السويس بتوجيه فعاليات برامج وابحاث الدراسات العليا لكي تضاهي أبحاثهم ورسائلهم المستويات العالمية وتتكيف مع حاجات المجتمع المحلي لخدمة الصناعات الدوائية وتحديد أولوياتها وحل المشكلات الرئيسية التي تواجه هذا القطاع الحيوي.

توفر الكلية برامج الدبوم والماجستير و الدكتوراه في مختلف التخصصات، وتعمل على توفير أجواء البحث العلمي للطلبة، وربط أفكارهم بميادين العمل المختلفة، لتفعيل دورهم في خدمة المجتمع .

والكلية ملتزمة برسالتها من خلال استحداث التخصصات اللازمة في الدراسات العليا، وتفعيل الأنشطة العلمية في التخصصات المختلفة. فقد تم تحديد رسالة ورؤيا وقيم الدراسات العليا في الكلية كما تم تحديد أخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية لتكون المبادئ التي يعمل بموجبها الطلبة والباحثون في الكلية.

وتعمل الكلية على تهيئة البيئة المناسبة لأعضاء هيئة التدريس والباحثين من الطلبة، لإجراء الدراسات العلمية داخل الجامعة وخارجها في حقول التخصصات المختلفة، وتعمل على توجيه البحث العلمي إلى خدمة التنمية ومعالجة قضايا المجتمع المحلي والاقليمي، وتعمل أيضاً على توثيق جميع الرسائل الجامعية والإصدارات العلمية الأخرى لأعضاء هيئة التدريس والطلبة الباحثين لوضعها ضمن قاعدة بيانات المكتبة الرقمية للمجلس الأعلى للجامعات لتكون في متناول الباحثين محلياً وعالمياً.

ا.د./ أماني كمال ابراهيم

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

نبذة عن الكلية

تحتل كلية الصيدلة موقعاً فريداً فى هذه المنطقة حيث تقع فى مدينة الإسماعيلية كموقع متوسط بين محافظات القناة وسيناء. وقد أنشأت الكلية عام ١٩٩٣ وتخرجت أول دفعة ١٩٩٨، وتهدف الكلية إلى تخريج طلاب ذوى قدرة تنافسية عالية على المستوى المحلى و الإقليمى وذلك بأن توفر لطلابها تعليماً صيدلياً متميزاً و مستمراً من خلال تقديم برامج أكاديمية و مهنية متطورة ، كما تهدف إلى المساهمة فى تنمية المجتمع المحلى و الإقليمى من خلال مواكبة منظومة البحث العلمى بالكلية لمتطلبات مؤسسات العمل الصيدلي و الصناعات الدوائية و مراكز خدمات الرعاية الصحية المختلفة، وتهتم الكلية بتسيخ مبادئ و آداب و أخلاقيات مهنة الصيدلة فى خريجها و تشجيع التفاعل الإيجابى بينهم وبين البيئة المحيطة و التأكيد على أهمية التعليم المستمر. وتضم الكلية العديد من الأقسام العلمية (٩ أقسام) تزود الطلاب بالمناهج و العلوم الحديثة فى مجال الصيدلة .

وتسعى كلية الصيدلة ، جامعة قناة السويس الى تقديم برامج متنوعة للدراسات العليا تسهم فى تحقيق رسالتها ودعم وضعها التنافسى، وتوصف الكلية ببرامج الدراسات العليا وتراجعها دورياً وتتأكد من اصطفاة مخرجات التعلم المستهدفة للبرنامج مع أهدافه، كما تحرص الكلية على توفير مصادر التعلم المختلفة لطلاب الدراسات العليا، مع وجود نظم موضوعية لتقويم الطلاب ، كما تحرص الكلية على رضا طلاب الدراسات العليا وتحقق متطلبات سوق العمل". وتمشياً مع متطلبات سوق العمل وتقديم مزيد من الفاعلية لمقررات الدراسات العليا ، تم استحداث لائحة دراسات عليا تدار بالساعات المعتمدة تتضمن اثنى عشر دبلومه وبرنامج دكتور صيدلة بالإضافة الى برامج الماجستير والدكتوراة.

تمنح كلية الصيدلة الدبلومات والدرجات العلمية والمهنية العليا الآتية:

- أ- دبلومات الدراسات العليا (التخصصية)
- ب - درجة الماجستير (المهنية)
- ج- درجة الماجستير الاكاديمي فى العلوم الصيدلية (فى مجال التخصص)
- د- درجة دكتور الفلسفة فى العلوم الصيدلية (فى مجال التخصص)

رؤية الكلية

تسعى كلية الصيدلة- جامعة قناة السويس لأن تكون إحدى الكليات الرائدة في مجال الصيدلة على المستوى المحلي و الإقليمي و العالمي وأن تحظى بقدرة تنافسية من حيث جودة التعليم و الأبحاث العلمية و خدمة المجتمع المدني

رسالة الكلية

تهدف كلية الصيدلة – جامعة قناة السويس إلى تخريج طلاب ذوى قدرة تنافسية عالية على المستوى المحلي و الإقليمي وذلك بأن توفر لطلابها تعليماً صيدلياً متميزاً و مستمراً، كما تهدف إلى المساهمة في تنمية المجتمع المحلي و الإقليمي من خلال مواكبة منظومة البحث العلمي، وتهتم الكلية بترسيخ مبادئ و آداب و أخلاقيات مهنة الصيدلة في خريجائها.

أهداف الكلية

1. تطوير برامج و مقررات مرحلة البكالوريوس.
2. توفير فرص التعلم و تطوير أساليب التعليم و التسهيلات الداعمة.
3. اكتساب ثقة المجتمع الداخلي و الخارجي في الكلية و الارتقاء بمستوى الطلاب و الخريجين.
4. الارتقاء بمستوى أعضاء هيئة التدريس و الهيئة المعاونة.
5. تطوير و اعتماد برامج الدراسات العليا.
6. الارتقاء بمستوى البحث العلمي ليساهم في تعزيز العملية التعليمية و الأنشطة التعليمية.
7. تلبية احتياجات المجتمع و تنمية البيئة.
8. تطوير المنظومة الإدارية بالكلية.
9. تطوير البنية التحتية للكلية.

أهداف أقسام العلمية بالكلية

١- قسم الصيدلانيات

- ١- إعداد صيدلي قادر علي صياغة وتصنيع الأدوية بكافة أشكالها الصيدلانية ثم تقييمها ودراسة ثباتها والتأكد من فاعليتها العلاجية في المرضى .
- ٢- الارتقاء بمستوى البحث العلمي لحل المشكلات في مجال التصنيع الدوائي وتطوير وتحديث المنتجات الدوائية لتحقيق الفائدة المرجوة منها.
- ٣- صياغة مستحضرات صيدلانية يكون هدفها الوصول إلى موقع المرض المستهدف دون غيره لتقليل الآثار الجانبية للدواء

٢- قسم الكيمياء العضوية

- ١- تنمية الابحاث في مجالات متعددة و ذلك من خلال استخدامات التطبيقات النظرية في معالجة المشاهدات العملية
- ٢- تحضير العديد من المركبات العضوية و استخدامها في التطبيقات البيولوجية كمضادات للفطريات و كذلك كمثبطات للخلايا السرطانية.
- ٣- تحضير بعض المركبات المشتقة من المركبات الطبيعية الموجوده داخل جسم الانسان و التعرف عليها.

٣- قسم العقاقير و النباتات الطبية

١. التميز في التعليم ، البحث العلمي و الخدمات العامه المتعلقة بمجال علم العقاقير و كيمياء المواد الطبيعية.
٢. توضيح اتجاه و مجال طب الأعشاب من خلال الأبحاث المستمره و المتجددة.
٣. البحث في المواد الطبيعية المحلية عن علاجات للتعامل مع الأمراض المستوطنة.
٤. وضع الطريقة المناسبة لإستخلاص ، فصل و ضمان جودة المواد الفعاله من المواد الطبيعية لإستعمالها كمنتجات صيدلية ، مكملات غذائية و مواد تجميلية.
٥. تطوير الخدمة الصيدلانية المحلية و القومية عن طريق تقديم الأدوية الطبيعية الآمنه و الفعالة و التي تفي بالإحتياجات.

٤ - قسم الأدوية الفارماكولوجي و السموم

١. توفير الجودة العالية لتدريس طلاب مرحلة البكالوريوس و الدراسات العليا في علم الأدوية و السموم
٢. متابعة التخطيط الجيد و البحوث العلمية وتطوير الأدوية

٣. دراسة سمية الأدوية وكذلك التأثير الضار للكيمويات والغازات وعلاقتها بتلوث البيئة .

5 - قسم الكيمياء الصيدلانية

١. تصميم الدواء واكتشافه
٢. التحضير العضوي للعناصر الطبية والصيدلانية وكيمياء المركبات الطبيعية والمخلقة
٣. دراسة العلاقة بين التركيب والفاعلية وكيمياء البيبتيدات والنمذجة الجزيئية والأيض الدوائي والسمية الجزيئية والعديد من الموضوعات الأخرى.

٦ - قسم الكيمياء التحليلية

١. توفير الكوادر العلمية المدربة في مجال الكيمياء التحليلية المختلفة، وتأهيل هذه الكوادر لمواكبة التطور السريع الذي يشهده علم الكيمياء التحليلية وسوق العمل.
٢. الاهتمام بالتدريب العملي للطلاب و تطوير المقررات الدراسية لتشمل أساليب التصنيع الدوائي وتحليل الأدوية و الدراسات البيئية وتحليل الأغذية ومستحضرات التجميل.

٧ - قسم الكيمياء الحيوية

١. تنمية الحصيلة المعرفية للطالب من خلال التعريف بالتفاعلات الكيموحيوية لأيض الكربوهيدرات والدهون والبروتينات داخل جسم الإنسان، وإعطاء بعض المعلومات التي تشير إلى التطورات المُستجدة في العلم في مجالات حديثة مثل الهندسة الوراثية، البيولوجيا الجزيئية.
٢. تنمية القدرات التقنية والإدراكية والاستنتاجية للطالب عن طريق تدريبه على فهم واستخدام العديد من وسائل البحث في الكيمياء الحيوية.
٣. تنمية وتعميق القيم العلمية الأخلاقية للطالب عن طريق إجراء محاورات مباشرة أو إعطاء تعليمات عن أخلاقيات وأصول وتطبيقات استخدام المعلومات الكيموحيوية والإكلينيكية في مختلف مجالات العمل الصيدلي

٨ - قسم الميكروبيولوجيا والمناعة

١. نشر المعرفة الأساسية في علم الأحياء الدقيقة وعلم الوراثة الميكروبية، وعلم المناعة، وعلم الطفيليات، والتكنولوجيا الحيوية، و الأمراض الميكروبية وكيفية علاجها لطلاب المرحلة الجامعية.
٢. نشر المعرفة الأساسية في علم الأحياء المجهرية المتقدمة، والبيولوجيا الجزيئية والتكنولوجيا الحيوية الصناعية، ومراقبة المنتجات الصيدلانية العقيمة بين طلاب الدراسات العليا.

٣. إجراء البحوث على البكتيريا والفطريات والفيروسات المسببة للأمراض والمناعة ، وإنتاج المنتجات الصيدلانية الهامة.

٩- قسم الممارسة الصيدلانية

١. توفير نوعية عالية من التعليم الصيدلي الإكلينيكي على أسس تتمحور حول المريض سعياً لرفع كفاءة خدمات الرعاية الصحية الصيدلانية الشاملة من خلال الابتكار والتفوق في التعليم النظري والتطبيق العملي
٢. عمل الأبحاث في مجال رعاية المرضى والصحة العامة

القيم

وتسعى ادارة كلية الصيدلة – جامعة قناة السويس على تأكيد مجموعة القيم الحاكمة التالية :

PROGRESS

P	Professional development	التنمية المهنية
R	Research and Innovation	البحث والإبداع
O	Openness and flexibility in responding to the market	الانفتاح والمرونة في الاستجابة لطلبات السوق
G	Group-oriented work and respect	التعاون واحترام الآخرين
R	Risk mitigation	الحد من المخاطر
E	Excellence in education	تعليم متميز
S	Service-driven work	عمل موجه لخدمة المجتمع
S	Sincerity and honesty	الصدق والإخلاص

التنمية المهنية Professional development

نحرص فى كلية الصيدلة جامعة قناة السويس على تنمية الأداء المهنى لجميع العاملين بالكلية إيماننا منا بأن هذا هو السبيل الأمثل للارتقاء بمستوى الخدمة التعليمية والبحثية التى تقدمها الكلية، ونعمل على نقل هذه القناعة إلى طلاب الكلية وتوحيدهم تنمية مهاراتهم المهنية ليتمكنوا من المنافسة محليا وإقليميا وعالميا.

البحث والإبداع Research and Innovation

نعمل فى كلية الصيدلة جامعة قناة السويس على مواكبة أحدث التقنيات فى المجالات البحثية المختلفة فى الكلية، ونحرص على أن يكون البحث العلمى بالكلية مرتبنا بالبيئة والمجتمع المحيطين بنا، كما نفتح الباب واسعا أمام الابتكار والإبداع إيماننا منا بأن إبداع العقل البشرى كان وسيظل دائما مفتاحا للتقدم العلمى.

الانفتاح والمرونة فى الاستجابة لمتطلبات السوق Openness and flexibility in responding to the market

نحرص فى كلية الصيدلة بجامعة قناة السويس على الانفتاح والتواصل بشكل إيجابى مع المجتمع المحيط بها، كما نحرص على أن تكون الخدمة التعليمية التى نقدمها لطلابنا موائمة لمتطلبات السوق المحلى والإقليمى، وانطلاقا من هذا المبدأ فإننا نحرص على تقييم مناهجنا التعليمية والإضافة إليها والتعديل فيها باستمرار بحيث يكون خريج الكلية قادرا على المافسة فى الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية.

التعاون واحترام الآخرين Group-oriented work and respect

نحرص فى كلية الصيدلة جامعة قناة السويس على تنمية روح التعاون والعمل الجماعى والاحترام المتبادل بين جميع العاملين بالكلية، ونعمل على نقل هذه الروح إلى طلاب الكلية وتشجيعهم على العمل بشكل جماعى واحترام بعضهم البعض سواء فى قاعات الدراسة أو فى مجالات النشاط الطلابى المختلفة، كما نسعى أيضا إلى التعاون والتكامل مع كليات ومؤسسات الجامعة الأخرى فى عدد من الأنشطة البحثية والتعليمية

الحد من المخاطر Risk mitigation

نحرص فى كلية الصيدلة جامعة قناة السويس على تقليل المخاطر التى يمكن أن يتعرض إليها الطلاب والعاملون بالكلية، كما نحرص على تقليل المخاطر التى قد تتعرض لها البيئة المحيطة ونعمل على اتباع طرق السلامة والوقاية بما يخفض هذه المخاطر إلى أقل حد ممكن.

تعليم متميز Excellence in education

نسعى فى كلية الصيدلة إلى تقديم خدمة تعليمية متميزة لطلابنا، ونحرص على استخدام أحدث الأساليب التعليمية والتواصل بشكل مستمر مع الطلاب والعمل باستمرار على اكتشاف السلبيات ومعالجتها، كما نحرص على التطوير المستمر للمناهج التعليمية وتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بما يضمن حصول الطالب على أفضل خدمة تعليمية صيدلية تمكنه من المنافسة بعد التخرج.

عمل موجه لخدمة المجتمع Service-driven work

نحرص فى كلية الصيدلة على أن يكون البحث العلمى بالكلية موجها لخدمة المجتمع المحيط فى منطقة القناة وسيناء، كما تشارك الكلية بشكل مستمر فى جميع الأنشطة الخدمية التى تقدمها جامعة قناة السويس لمجتمعها المحيط.

الصدق والإخلاص Sincerity and honesty

نؤمن فى كلية الصيدلة بأن الصدق والإخلاص فى أداء العمل هما السبيل إلى تحقيق الثقة بين جميع العاملين بالكلية، ونعمل على أن يكون الصدق والإخلاص مبدئين أساسيين فى كافة أنشطة الدراسة الأكاديمية والبحث العلمى، ونسعى إلى أن نغرس فى طلاب الكلية ضرورة تحرى الصدق والإخلاص فى كافة مجالات العمل والحياة.

أهداف البرنامج

أولاً" برنامج الدبلوم:

- تهدف برامج الدبلوم بكلية الصيدلة- جامعة قناة السويس أن يكون الخريج قادرا على:
- 1- تطبيق المعارف المتخصصة التي اكتسبها في ممارسته المهنية .
 - 2- تحديد المشكلات المهنية و اقتراح حلول لها .
 - 3- إتقان المهارات المهنية واستخدام الوسائل التكنولوجية المناسبة في ممارسته المهنية.
 - 4- التواصل و قيادة فرق العمل من خلال العمل المهني المنظومي.
 - 5- اتخاذ القرار في ضوء المعلومات المتاحة.
 - 6- توظيف الموارد المتاحة بكفاءة.
 - 7- الوعي بدوره في تنمية المجتمع و الحفاظ على البيئة.
 - 8- التصرف بما يعكس الالتزام بالنزاهة والمصداقية وقواعد المهنة وتقبل المسائلة والمحاسبة.
 - 9- إدراك ضرورة تنمية ذاته والانخراط في التعلم المستمر.

ثانياً" برنامج الماجستير:

- تهدف برامج الماجستير بكلية الصيدلة- جامعة قناة السويس أن يكون الخريج قادرا على:
- 1- إجادة تطبيق أساسيات ومنهجيات البحث العلمي واستخدام أدواته المختلفة.
 - 2- تطبيق المنهج التحليلي واستخدامه في مجال التخصص.
 - 3- تطبيق المعارف المتخصصة ودمجها مع المعارف ذات العلاقة في ممارسته المهنية.
 - 4- إظهار وعيا بالمشاكل الجارية والرؤى الحديثة في مجال التخصص.
 - 5- تحديد المشكلات المهنية و إيجاد حلول لها.
 - 6- إتقان نطاق مناسب من المهارات المهنية المتخصصة، واستخدام الوسائل التكنولوجية المناسبة بما يخدم ممارسته المهنية.
 - 7- التواصل بفاعلية والقدرة على قيادة فرق العمل.
 - 8- اتخاذ القرار في سياقات مهنية مختلفة.
 - 9- توظيف الموارد المتاحة بما يحقق أعلى استفادة والحفاظ عليها.

- ١٠- إظهار الوعي بدوره في تنمية المجتمع والحفاظ على البيئة في ضوء المتغيرات العالمية والإقليمية.
- ١١- التصرف بما يعكس الالتزام بالنزاهة والمصداقية والالتزام بقواعد المهنة.
- ١٢- تنمية ذاته أكاديميا ومهنيا وقادرا علي التعلم المستمر.

ثالثا" برنامج الدكتوراه:

تهدف برامج الدكتوراه بكلية الصيدلة- جامعة قناة السويس أن يكون الخريج قادرا على:

- ١- إتقان أساسيات ومنهجيات البحث العلمي.
- ٢- العمل المستمر علي الإضافة للمعارف في مجال التخصص.
- ٣- تطبيق المنهج التحليلي والناقد للمعارف في مجال التخصص والمجالات ذات العلاقة.
- ٤- دمج المعارف المتخصصة مع المعارف ذات العلاقة مستنبطا ومطورا للعلاقات البينية بينها.
- ٥- إظهار وعيا عميقا بالمشاكل الجارية والنظريات الحديثة في مجال التخصص.
- ٦- تحديد المشكلات المهنية و إيجاد حلولاً مبتكرة لحلها.
- ٧- إتقان نطاقا واسعا من المهارات المهنية في مجال التخصص.
- ٨- التوجه نحو تطوير طرق و أدوات و أساليب جديدة للمزاولة المهنية.
- ٩- استخدام الوسائل التكنولوجية المناسبة بما يخدم ممارسته المهنية.
- ١٠- التواصل بفاعلية و قيادة فريق عمل في سياقات مهنية مختلفة.
- ١١- اتخاذ القرار في ظل المعلومات المتاحة.
- ١٢- توظيف الموارد المتاحة بكفاءة وتنميتها والعمل على إيجاد موارد جديدة.
- ١٣- الوعي بدوره في تنمية المجتمع و الحفاظ على البيئة.
- ١٤- التصرف بما يعكس الالتزام بالنزاهة والمصداقية وقواعد المهنة.
- ١٥- الالتزام بالتنمية الذاتية المستمرة ونقل علمه و خبراته للآخرين.

القواعد العامة للقيود والتسجيل

- أ- العام الجامعي الأكاديمي:
يتكون العام الجامعي من فصلين دراسيين هما فصل الخريف و فصل الربيع ويجوز لمجلس الكلية تنظيم فصل صيفي ويحدد موعد بدء الدراسة سنوياً وفقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات.
- ج- الفصل الدراسي:
ينقسم العام الجامعي إلى فصلين دراسيين (الخريف/الربيع) مدة كل منهما خمسة عشر اسبوعاً دراسياً. ويجوز لمجلس الكلية تنظيم فصل صيفي مكون من تسعة أسابيع ، بتوصية من مجالس الأقسام المختصة ، طبقاً لإمكانات الأقسام وأعداد الطلاب المتقدمين.
- تبدأ فترة الامتحانات بعد انتهاء فترة الدراسة ومدتها أسبوعين على الأقل.
- د- الجدول الزمني لتسجيل المقررات والدراسة (فصلي الخريف والربيع)

الموعد	البرنامج
اسبوعان قبل الدراسة	تسجيل المقررات
الأسبوع الاول	استمرار تسجيل المقررات للطلاب الجدد
الأسبوع الثاني	"التسجيل المتأخر" يجوز التسجيل بعد موافقة وكيل الكلية للدراسات العليا في حالة وجود أسباب قهرية. - طلب إضافة أو حذف أي مقرر.
الأسبوع الثالث	التقدم بطلب التأجيل أو الانسحاب من مقرر يعتبر انسحاباً (W).
الأسبوع الرابع	
الأسبوع الخامس	
الأسبوع السادس	
الأسبوع السابع	امتحان منتصف الفصل
الأسبوع الثامن	
الأسبوع التاسع	التقدم بطلب التأجيل أو الانسحاب من مقرر يعتبر انسحاباً اجبارياً (FW) .
الأسبوع العاشر	
الأسبوع الحادي عشر	
الأسبوع الثاني عشر	
الأسبوع الثالث عشر	الاختبارات العملية (لايترتب عليها توقف المحاضرات والدروس النظرية).
الأسبوع الرابع عشر	
الأسبوع الخامس عشر	

* فترة الاختبارات النظرية خلال الاسبوع السادس عشر والسابع عشر طبقاً لجدول الكلية المعتمدة من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث .

- ذ - الساعة المعتمدة:
وحدة قياس دراسية لتحديد وزن المقرر الدراسي وتكافئ عدد الساعات التي يدرس فيها للطالب اسبوعياً في المقرر طوال الفصل الدراسي. وهي كالتالي:
- الساعة المعتمدة تقابل محاضرة نظرية مدتها ساعة في الأسبوع.

- الساعة المعتمدة تقابل دروس عملية مدتها ساعتين في الأسبوع.
- الساعة المعتمدة تقابل تدريبات ميدانية لمدة أربع ساعات في الأسبوع خلال الفصل الدراسي.

هـ- المقرر الدراسي:

- 1- **المقرر الدراسي:** هو محتوى المادة الدراسية المدرجة ضمن خطة الدراسة المعتمدة في كل تخصص علمي، والتي يتولى القسم العلمي إعدادها ويقوم بتدريسها للطلاب وتتكون من موضوعات ومعلومات ومفاهيم وحقائق في مجالات المعرفة المختلفة وتدرج على هيئة مواضيع تهدف إلي إكساب الطلاب المعارف والمهارات والحقائق العلمية ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب أو متطلبات سابقة. ويكون لكل مقرر رقم ورمز واسم يميزه من حيث المحتوى عما سواه من المقررات.
 - 2- يقرر مجلس الجامعة الحد الأدنى لعدد الطلاب لفتح مقررات دراسية بناءً على اقتراح مجالس الأقسام العلمية ومجالس الكليات.
 - 3- **المقرر الأساسي:** هو مقرر يجب أن يسجله كل طالب من الطلاب المقبولين في البرنامج (مقرر الزامي).
 - 4- **المقرر الاختياري**
 - 5- **ي:** هو مقرر يقوم الطالب باختياره من عدة مقررات اختيارية حسب تخصصه الدقيق ويكون ذلك بتوجيه من المرشد الأكاديمي.
 - 6- **المقررات التمهيدية:** مقررات يدرسها الطالب قبل التسجيل لدرجة الماجستير.
 - 7- **المقررات التأهيلية:** مقررات يدرسها الطالب لتأهليه للتسجيل لدرجة الدكتوراه.
 - 8- **المقررات التحميلية:** مقررات يدرسها الطالب لإكمال المتطلبات في حالة عمل مقاصة بين ما تم دراسته و ما هو مطلوب.
 - 9- **المقررات التنشيطية:** مقررات يدرسها الطالب قبل التسجيل لدرجة علمية في حالة انقضاء فترة زمنية (خمس سنوات أو أكثر) من الحصول على اخر درجة علمية.
- و - **المتطلب السابق Prerequisite:** هو مقرر دراسي يجب أن يجتازه الطالب بنجاح قبل التسجيل في مقررات أخرى تحددها اللائحة الدراسية في الفصول الدراسية اللاحقة.

ح- الخطة الدراسية:

- هي مجموع المقررات الدراسية (أساسية – اختيارية) لكل تخصص موزعة علي الفصول الدراسية والتي تكون في مجموعها عدد الساعات المعتمدة التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدبلوم أو كمتطلب جزئي للحصول على درجة الماجستير/ الدكتوراه في التخصص.
- ك- **العبء الدراسي:** مجموع الساعات المعتمدة المسموح للطلاب بتسجيلها في الفصل الدراسي الواحد طبقاً لللائحة الدراسية للبرنامج العلمي.
 - **درجة الأعمال الفصلية:** هي ما يخص من الدرجة النهائية للمقرر لما يقدمه الطالب من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي خلال فترة زمنية محددة.
 - **الاختبار النهائي:** اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.
 - **درجة الاختبار النهائي:** هي الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.
 - **الدرجة النهائية:** مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.
 - **التقدير:** وصف للنسبة المئوية، أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.
 - **المعدل الفصلي أو السنوي:** هو مستوى التحصيل العلمي للطلاب خلال فصل دراسي. وهو حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع وحدات المقررات التي درسها في أي فصل دراسي أو سنه دراسية،

وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في فصل دراسي وضعفها في سنة دراسية في وزن التقدير الذي حصل عليه الطالب في كل مقرر درسه.

- **المعدل التراكمي:** هو مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال جميع الفصول الدراسية التي درسها في البرنامج الدراسي. وهو حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالبرنامج بما في ذلك المقررات التي تكرر رسوبه فيها أو التي أعاد دراستها على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات.

- **التقدير العام:** قياس مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال فترة دراسته لمتطلبات برنامج الدرجة العلمية.

- **دبلوم الدراسات العليا (الأكاديمية):** شهادة علمية يلتحق بها الطالب الحاصل على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) لمزيد من التخصص في إحدى مجالات دراسته الجامعية، يقوم الطالب من خلالها دراسة مقررات تطبيقية بالإضافة إلى إعداد مشروعات تطبيقية بهدف رفع الكفاءة العلمية في المجالات التطبيقية للتخصصات الدقيقة. كما أنه يؤهل الحاصل على درجة البكالوريوس بتقدير عام مقبول أو D للالتحاق بالماجستير.

- **درجة الماجستير المهني:** وهو شهادة مهنية يقوم الطالب من خلالها بدراسة عدد من المقررات الأكاديمية المتقدمة وتقديم بحث تطبيقي إن أمكن. ويهدف الماجستير المهني إلى تنمية القدرات العلمية وبناء وتطوير مهارات العمل في التخصص الذي يختاره الطالب وتؤهل هذه الدرجة الدارس الحصول على فرصة عمل طبقاً لاحتياجات سوق العمل. وهذه الدرجة لا تؤهل الطالب للتسجيل لدرجة الدكتوراه الأكاديمية ولكن تؤهله للحصول على درجة الدكتوراه المهنية.

- **درجة دكتور الصيدلة:** درجة في تخصص الصيدلة الإكلينيكية وهي تعادل درجة ماجستير مهني لا تؤهل للتسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية حيث يشترط أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلانية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها طبقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات. وتهدف الدراسة إلى إعداد صيادلة قادرين على ممارسة المهنة بدرجة فائقة في مجال الرعاية الطبية وتطوير المستشفيات والهيئات الصحية والمجالات الأخرى التي تقدم خدمة للمرضى وكذلك تنمي لديهم المهارات اللازمة لذلك من خلال الدراسة والتدريب الإكلينيكي بالمستشفيات لمدة عامين متتاليين بعد الحصول على درجة بكالوريوس الصيدلة، على أن يكون من بينها سنة للتدريب الإكلينيكي.

- **درجة الماجستير الأكاديمية:** درجة أكاديمية يقوم الطالب من خلالها بدراسة عدد من المقررات الأكاديمية المتقدمة (السنة التمهيدية) والتدريب على طرق البحث واستقراء النتائج وتنتهي بتقديم رسالة علمية باستخدام التقنيات والأساليب العلمية الحديثة. وتهدف إلى تنمية القدرات البحثية والتفكير العلمي والتطوير في المجال الذي يختاره الطالب وتؤهله للتسجيل لدرجة الدكتوراه.

- **درجة دكتوراه الفلسفة:** دكتوراه الفلسفة في التخصص وهي درجة أكاديمية تعتبر أعلى شهادات التخصص الدقيق وتسبق بدراسة الماجستير. تهدف هذه الدراسة إلى تنمية الابتكار والتطوير ومن ثم إضافة الجديد للعلم في المجال الذي يختاره الطالب وتعميق القدرات البحثية التي تمت تنميتها في مرحلة الماجستير عن طريق تحضير رسالة علمية. ويدرس الطالب خلالها عدد من المقررات الأكاديمية المتقدمة.

- **الإذار الأكاديمي:** الإشعار الذي يوجه للطالب بسبب انخفاض نقاط معدله التراكمي عن ٢ في نهاية كل فصل دراسي أو رسوبه في أي مقرر.

- **المرشد الأكاديمي:** هو عضو هيئة تدريس يختاره مجلس القسم العلمي لكل عدد أو مجموعة من الطلاب ويكون من نفس التخصص إن أمكن، وذلك لمساعدته في اختيار المقررات الدراسية المطلوبة في تخصصه سواء المقررات الأساسية أو الاختيارية وأيضاً تقديم المشورة خلال فترة دراسة المقررات الدراسية ويعتبر رأيه استشارياً وليس إلزامياً. وعند الإنهاء من المقررات الدراسية وتسجيل الرسالة يستبدل المرشد الأكاديمي بالمشرف العلمي. إذا لم يكن من ضمن لجنة الإشراف على الرسالة.

- المشرف الرئيسي: أستاذ أو أستاذ مساعد (رسائل الماجستير) من أعضاء هيئة التدريس في الكلية يقوم بالإشراف على رسالة الطالب ويتابع مدى تقدم الطالب والمشكلات التي تعوقه ويقدم الدعم الفني والمعنوي والقيام بتوجيه الطالب والتشديد على التزامه بأخلاقيات البحث العلمي ومراعاة حقوق الملكية الفكرية.
- المشرف المساعد: أحد أعضاء هيئة التدريس من القسم أو من أقسام أخرى يتم اختياره حسب طبيعة الرسالة بتوصية من مجلس القسم ليقوم بمتابعة البحث بالتنسيق مع المشرف الرئيسي.

الدرجات العلمية

تمنح جامعة قناة السويس بناء على اقتراح مجلس كلية الصيدلة وموافقة مجلس الجامعة الشهادات والدرجات العلمية التالية:

١. دبلوم الدراسات العليا (الأكاديمي) Postgraduate Diploma في التخصصات التالية:

م	الدبلوم	القسم المانح للدرجة
١	تكنولوجيا تخليق الخامات الدوائية	الكيمياء العضوية الصيدلانية
٢	التحليل الأكلينيكي و الكيمياء الحيوي	الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية
٣	تصميم الأدوية	الكيمياء الدوائية
٤	المعلوماتية الحيوية	الميكروبيولوجي والمناعة
٥	التكنولوجيا الحيوية	الميكروبيولوجي والمناعة
٦	الميكروبيولوجي و المناعة	الميكروبيولوجي والمناعة
٧	مستحضرات التجميل	الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية
٨	صيدلة المستشفيات	الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية
٩	الصيدلة الصناعية	الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية
١٠	النواتج الطبيعية	العقاقير
١١	علم الأدوية	الأدوية والسموم
١٢	السموم والتحليل الكيميائي الشرعي	الأدوية والسموم
١٣	الصيدلة الاكلينيكية	الممارسة الصيدلانية

٢. درجة الماجستير الأكاديمي (M. Sc.) في التخصصات التالية:

م	الماجستير	القسم المانح للدرجة
١	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)	الكيمياء العضوية الصيدلانية
٢	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية)	الكيمياء التحليلية الصيدلانية

	(الصيدلية)	
الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية)	٣
الكيمياء الطبية	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الطبية)	٤
الميكروبيولوجى والمناعة	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الميكروبيولوجى والمناعة)	٥
الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية)	٦
العقاقير	ماجستير في العلوم الصيدلانية (العقاقير)	٧
الأدوية والسموم	ماجستير في العلوم الصيدلانية (علم الأدوية والسموم)	٨
الممارسة الصيدلانية	ماجستير في العلوم الصيدلانية (الممارسة الصيدلانية)	٩

٣. درجة دكتوراه الفلسفة (الأكاديمية) Doctor of Philosophy (Ph. D.) في التخصصات التالية:

م	دكتوراه الفلسفة	القسم المانح للدرجة
١	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)	الكيمياء العضوية الصيدلانية
٢	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)	الكيمياء التحليلية الصيدلانية
٣	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية)	الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية
٤	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الطبية)	الكيمياء الطبية
٥	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الميكروبيولوجى والمناعة)	الميكروبيولوجى والمناعة
٦	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية)	الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية
٧	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (العقاقير)	العقاقير
٨	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (علم الأدوية والسموم)	الأدوية والسموم
٩	دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الممارسة الصيدلانية)	الممارسة الصيدلانية

٤. الدرجات المهنية (Professional Degrees) : درجة الماجستير المهني في التخصصات التالية:

م	الماجستير المهني	القسم المانح للدرجة
١	درجة دكتور الصيدلة	الممارسة الصيدلانية
٢	الماجستير المهني في التغذية الاكلينيكية	الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية
٣	الماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلانية	الكيمياء التحليلية الصيدلانية
٤	درجة الماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلانية	الممارسة الصيدلانية

قبول الطلاب ونظام الدراسة

المادة الثامنة: القبول والتسجيل

أ- شروط القبول: يحدد مجلس الجامعة أعداد الطلاب الذين سيتم قبولهم سنويا في كل برنامج من برامج الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس الدراسات العليا والبحوث واقتراح مجلس القسم والكلية.
ب- يشترط للقبول في الدراسات العليا بصفة عامة ما يأتي:

١- أن يكون المتقدم حاصلاً على الدرجة العلمية الأولى درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) من جامعة مصرية أو من جامعة أخرى معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.
٢- بالنسبة لغير المصريين (الوافدين) يتم تطبيق القواعد المنظمة لذلك حسب أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وقرارات المجلس الأعلى للجامعات.
٣- موافقة جهة العمل على الدراسة إذا كان الطالب يعمل أو كتابة إقرار بأنه لا يعمل بأي جهة حكومية أو قطاع خاص.

٤- لا يجوز لطالب الدراسات العليا القيد في أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا في آن واحد إلا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناءً على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة طبقاً لأحكام المادة ٩٤ من قانون تنظيم الجامعات.

ج- يشترط في قيد الطالب لدبلوم الدراسات العليا ما يلي:

١- أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) (المرحلة الجامعية الأولى) بتقدير عام مقبول على الأقل من إحدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية أو ما يعادلها من أي معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات للدراسة ببرامج الدراسات العليا إذا استوفى شروط القبول بكل برنامج .

٢- أن يستوفى الطالب شروط القبول/ المفاضلة في القسم العلمي (إن وجدت) وأن يحصل على موافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية.

٣- أن يستوفى الطالب المستندات والنماذج المطلوبة إدارياً ويرفعها على موقع الدراسات العليا إلكترونياً.

٤- يختار الطالب المقررات المناسبة ويستوفي نموذج تسجيل المقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم العلمي المختص وتعتمد الاستمارة من السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث.

٥- لا يعتبر الطالب مقيداً أو مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية.

٦- القيد والتسجيل شرط لكي يُسمح للطالب بالحضور واحتساب المقررات الدراسية له.

٧- لا يحق للطالب الذي لم يقوم بتسجيل المقررات قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصلي الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي حضور المحاضرات.

د- يشترط في قيد الطالب لنيل برنامج دكتور الصيدلة ما يلي:

- ١- يشترط لقبيد الطالب برنامج دكتور الصيدلة (درجة ماجستير مهني) أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) بتقدير عام جيد على الأقل من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات.
- ٢- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
- ٣- يفضل أن يكون الطالب قد أمضى مدة لا تقل عن سنة في عمل يرتبط بالتعامل مع المرضى.
- ٤- يشترط تفرغ الطالب للدراسة لمدة سنتين ميلاديتين حسب الجدول الدراسي.

ر- يشترط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلانية ما يلي:

- ١- يشترط لقبول الطلاب بالماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلانية أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).
- ٢- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.

ز- يشترط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية ما يلي:

- ١- يشترط لقبول الطلاب بالماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).
- ٢- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.

و- يشترط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلانية ما يلي:

- ١- يشترط لقبول الطلاب بالماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلانية أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).
- ٢- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.

٥- يشترط في قيد الطالب لنيل لدرجة الماجستير ما يلي:

- ١- يشترط للقبول بمرحلة (الماجستير) أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) أو ما يعادلها من التخصصات في الكليات الأخرى من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل.
- ٢- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. وللمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
- هـ- يشترط في قيد الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة ما يلي:**
- يشترط للقبول لدراسة الدكتوراه أن يكون الطالب حاصلاً على درجة الماجستير في نفس التخصص المراد دراسته من إحدى الكليات بالجامعات المصرية أو أي درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات.
- ١- حصول الطالب على الدورات التي تقرها الجامعة.
- ٢- لمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
- ٣- أن يستوفى الطالب شروط قبول/ المفاضلة من القسم العلمي (إن وجدت) وأن يحصل على موافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية.
- ٤- أن يستوفى الطالب المستندات والنماذج المطلوبة في إدارة الدراسات العليا.
- ٥- يختار الطالب المقررات المناسبة ويملاً نموذج تسجيل مقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم.
- ٦- لا يعتبر الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية.
- ٧- الطالب الذي لا يقوم بالتسجيل للمقررات قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصلي الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي لا يحق له حضور المحاضرات.

المادة التاسعة: نظام الدراسة

الدراسة بنظام الساعات المعتمدة باللغة الإنجليزية لجميع المقررات وتقدم الرسالة باللغة الإنجليزية.

- ١- دبلوم الدراسات العليا
- أ- تكون الدراسة للدبلوم بالمقررات الدراسية والأعمال الميدانية والتطبيقية والمعملية ولا تقل مدة الدراسة عن فصلين ولا تزيد عن أربعة فصول دراسية.
- ب- يقوم الطالب بتسجيل الأنشطة العلمية والتدريبية في كراسة الأنشطة (Log book) أو ملف الإنجاز ويتم اعتمادها من مجلس القسم قبل منح الدرجة.
- ٢- درجة دكتور الصيدلة (فارم دي) - (درجة ماجستير مهني)
- يشمل البرنامج الدراسة لمدة عامين على النحو التالي.
- أ- العام الأول: يدرس الطالب المقررات التخصصية بواقع ٣١ ساعة معتمدة وذلك على مدى فصلين دراسيين.
- ب- العام الثاني: يدرس الطالب التدريبات العملية بواقع ١٦ ساعة معتمدة وذلك على مدى فصلين دراسيين.
- ت- يقوم المشرف الأكاديمي بالإشراف على الطلاب أثناء الدراسة النظرية وفترة التدريبات العملية والإكلينيكية.
- ٣- درجة الماجستير
- أ- تكون الدراسة للماجستير بأحد الأسلوبين الآتيين:
 - بالمقررات الدراسية (السنة التمهيدية التي يتم اجتيازها قبل تسجيل الرسالة) والرسالة (ماجستير تخصصي).
 - بالمقررات الدراسية والبحث التطبيقي في بعض التخصصات ذات الطبيعة المهنية (ماجستير مهني) مع عمل بحث مرجعي في موضوع الدراسة.

ب- يقوم الطالب بتسجيل الأنشطة العلمية والتدريبية في كراسة الأنشطة (Log book) أو ملف الإنجاز ويتم اعتمادها من مجلس القسم قبل منح الدرجة.

٤- درجة الدكتوراه

أ- تكون الدراسة للدكتوراه بالرسالة وبعض المقررات التأهيلية التي يتم اجتيازها أثناء العمل بالرسالة (دكتوراه الفلسفة).

ب- يقوم الطالب بتسجيل الأنشطة العلمية والتدريبية في كراسة الأنشطة (Log book) أو ملف الإنجاز ويتم اعتمادها من مجلس القسم قبل منح الدرجة.
المادة العاشرة: أساليب الدراسة

أ- تكون الدراسة في الكلية بالتعليم المباشر.

ب- تكون الدراسة في جميع برامج الدراسات العليا باللائحة بالتعليم الهجين بحيث يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص و حسب طبيعة المقررات الدراسية بكل برنامج أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنظم التعليم الهجين بحيث أن تكون الدراسة في المقرر تتراوح ما بين ٣٠% إلى ٤٠% بنظام التعليم عن بعد و بنسبة تتراوح ما بين ٦٠% إلى ٧٠% وجها لوجه علي أن يتم عرض ذلك علي مجلس الدراسات العليا و رفعة إلي مجلس الجامعة لاعتماده.

المادة الحادية عشر: المدة المقررة للحصول على الدرجة

أ- الحد الأدنى للحصول على درجة الدبلوم هو عام أكاديمي كامل (فصلان دراسيان).

ب- الحد الأدنى لمنح درجة دكتور في الصيدلة الإكلينيكية هو عامين أكاديميين (اربع فصول دراسية) ولا تزيد عن ثمانية فصول دراسية من تاريخ القيد .

ت- المدة المقررة للحصول على درجة الماجستير (المهني / التخصصي) لا تقل عن أربعة فصول دراسية ولا تزيد عن ثمانية فصول دراسية من تاريخ القيد ضمن هذه المدة، ويجوز المد لمدة فصلين بناء على طلب لجنة الإشراف وموافقة مجلسي القسم والكلية.

ث- المدة المقررة للحصول على درجة الدكتوراه (التخصصية) لا تقل عن اربع فصول دراسية، ولا تزيد عن عشرة فصول دراسية من تاريخ التسجيل، ويجوز المد سنويا بحد أقصى ثلاث سنوات بناء على طلب لجنة الإشراف وموافقة مجلسي القسم والكلية. تحسب المدة المقررة للحصول على الدرجة العلمية من بداية التسجيل في مقررات الدراسات العليا وحتى تاريخ تقديم تقرير الصلاحية إلى رئيس القسم مرفقاً به نسخة من الرسالة، أو أي متطلبات أخرى لبرنامجها.

ج- لا تزيد الفترة البينية بين إجتياز المقررات الدراسية بنجاح والتسجيل للرسالة عن (١٢) شهر. ويلغى القيد للدرجة في حالة تجاوز هذه المده.

ح- ويتم إعادة القيد بناء على عذر يقبله مجلسي القسم و الكلية ومجلس الدراسات العليا.

خ- لا يحسب للطالب المقرر الذي درسه ومر عليه أكثر من خمس سنوات من تاريخ اجتيازه للمقرر كشرط للتسجيل للرسالة.

المادة الثانية عشر: مد فترة القيد

يجوز مد فترة القيد لجميع الدرجات العلمية بناءً على موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بعد عرض مجلس القسم المختص وتوصية لجنة الدراسات بالكلية وموافقة مجلس الكلية. وفقاً للشروط الآتية:

أولاً: يجب أن يقدم الطالب أسباباً مقنعة يقرها مجلس الكلية ويوافق عليها مجلس الدراسات العليا والبحوث.

ثانياً: يتقدم الطالب بطلب تمديد الدراسة قبل ستة أشهر من انقضاء مدة الدراسة كحد أدنى.

ثالثاً: يجوز أن يمد الطالب سنة أكاديمية واحدة للدبلوم و بحد أقصى ٣ سنوات للماجستير أو الدكتوراه.

الإرشاد الأكاديمي

يعين مجلس القسم لكل عدد أو مجموعة من الطلاب مرشداً أكاديمياً من أعضاء هيئة التدريس بالقسم من نفس التخصص كلما أمكن (بحد أقصى ١٥ طالب لكل مرشد أكاديمي). ويجوز أن تحدد أعداد الطلاب/مرشد أكاديمي طبقاً لقرار مجلس الكلية حسب أعداد الدارسين المقيدون سنوياً.

مسئوليات المرشد الأكاديمي

- تقديم النصائح والإرشاد للطلبة خلال فترة دراسة المقررات اللازمة لمجال تخصصه ومساعدتهم على حل مشكلاتهم الإدارية.
- توجيه الطلبة الجدد إلى اختيار المقررات الأساسية والاختيارية وتوزيعها على الفصول الدراسية بما يتناسب مع قدرة الطالب حتى الانتهاء من استكمال الساعات المعتمدة قبل تسجيل الخطة البحثية.
- تكون رأي المرشد الأكاديمي استشارياً وليس إلزامياً للطالب، بما لا يخالف اللوائح الدراسية، وذلك حتى نهاية دراسة الطالب للمقررات.
- يجوز للطالب حرية اختيار المرشد الأكاديمي كلما كان ذلك ممكناً.
- تنتهي مهمة المرشد الأكاديمي عند تعيين لجنة الإشراف الذي يقوم بمتابعة الطالب إدارياً وعلمياً.

المادة الرابعة عشر: العبء الدراسي ومتطلبات التخرج

- يسمح للطلاب بالتسجيل فيما لا يقل عن ٦ ساعات معتمدة، ولا يزيد على ١٦ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي (الخريف والربيع)، وفي الفصل الصيفي يسمح للطلاب بالتسجيل ٦ ساعات معتمدة كحد أدنى، ولمجلس الكلية زيادة العبء الدراسي ٣ ساعات معتمدة أخرى إذا اقتضت الضرورة ذلك. وعلى الطالب اجتياز مقررات طرق البحث (GEN 801) و الإحصاء الحيوي (GEN 802) ومقرر أخلاقيات البحث العلمي والسلوك المسئول في البحوث (GEN 803) و الكتابة العلمية (GEN 804) كمتطلب أساسي لتسجيل درجة الماجستير الأكاديمي. أما في الدكتوراه يتم اجتيازها فقط في حالة عدم دراستها في الماجستير.
- لكي يحصل الطالب على أحد دبلومات الدراسات العليا التخصصية يجب أن يقوم بدراسة (٢٤) ساعة معتمدة على الأقل. وأن يجتاز الطالب مقررات الدبلوم في فصلين دراسيين على الأقل.
- يتطلب الحصول على درجة الماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية دراسة ٥٢ ساعة معتمدة مع النجاح في جميع المقررات بتقدير D على الأقل، ويحسب التقدير العام على أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA. مع ضرورة قيام الطالب بإلقاء عدد ٢ سمينار في إطار مقرر حلقات النقاش العلمية موزعة على ثلاث فصول دراسية وذلك ضمن عدد الساعات الإجمالية للدراسة. و تقديم مشروع بحثي (٦ ساعة معتمدة) في أحد مجالات التخصص طبقاً لقواعد التسجيل بالجامعة. أما بخصوص المشروع البحثي: يعين منسق البرنامج مشرفاً لكل ١٠ طلاب على الأكثر للإشراف عليهم في مشروع بحثي يتم تحديد موضوعه في الفصل الدراسي الثاني للسنة الأولى و يتم تقييمه بعد الانتهاء من امتحانات السنة الثانية و يقدم المشرف تقريراً عن اجتياز الطالب بنجاح المشروع البحثي. أما بالنسبة للتدريب العملي: (practical training in clinical nutrition) : يقوم الطلاب بقضاء فترة تدريب عملي تحت إشراف قسم طب المجتمع - كلية الطب - جامعة قناة السويس و ذلك خلال السنة الثانية لمدة ٤ ساعات عملية أسبوعية (٤ ساعات / أسبوع). سوف يتم تكليف منسق من قسم طب المجتمع - كلية الطب للإشراف على التدريب العملي خلال العام الثاني في الفصل الدراسي الأول والثاني. و يهدف التدريب العملي على التغذية السريرية إلى إعداد خريجين قادرين على تقديم الرعاية الغذائية القائمة على الأدلة وخدمات التغذية لتحسين الصحة. كما يوفر خبرة عملية قيمة في تقييم النظام الغذائي والتثقيف الصحي والتغذوي بالإضافة إلى إدارة التغذية الطبية.
- يتطلب الحصول على درجة الماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلانية دراسة ٤٢ ساعة معتمدة مع النجاح في جميع المقررات بتقدير D على الأقل، ويحسب التقدير العام على أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA. مع ضرورة قيام الطالب بإلقاء عدد ٢ سمينار في إطار مقرر حلقات النقاش العلمية موزعة على ثلاث فصول دراسية

وذلك ضمن عدد الساعات الإجمالية للدراسة. و تقديم مشروع بحثي (٦ ساعة معتمدة) في أحد مجالات التخصص طبقا لقواعد التسجيل بالجامعة. و للمشروع البحثي : يعين منسق البرنامج مشرفا لكل ١٠ طلاب علي الأكثر للإشراف عليهم في مشروع بحثي يتم تحديد موضوعه في الفصل الدراسي الثاني للسنة الأولى و يتم تقييمه بعد الانتهاء من امتحانات السنة الثانية و يقدم المشرف تقريرا عن اجتياز الطالب بنجاح المشروع البحثي. و للتدريب العملي: (practical training in Pharmaceutical factories) يقوم الطلاب بقضاء فترة تدريب عملي في أحدي مصانع الأدوية تحت اشراف قسم الكيمياء التحليلية الصيدلانية – كلية الصيدلة – جامعة قناة السويس و ذلك خلال الفصل الدراسي الأول من السنة الثانية لمدة ٤ ساعات عملية اسبوعية (٤ ساعات / اسبوع). سوف يتم تكليف منسق من القسم للإشراف علي التدريب العملي خلال العام الثاني في الفصل الدراسي الثاني. و يهدف التدريب العملي في مصانع الأدوية إلي إعداد خريجين علي درجة عالية من التدريب كمحترفين مؤهلين تأهيلا عاليا في مجال مراقبة الجودة وضمان جودة الأدوية والمواد ذات الصلة.

٥- يتطلب الحصول على درجة الماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلانية دراسة ٤٦ ساعة معتمدة مع النجاح في جميع المقررات بتقدير D على الأقل، و يحسب التقدير العام على أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA. مع ضرورة قيام الطالب بإلقاء عدد ٢ سمينار في إطار مقرر حلقات النقاش العلمية موزعة على ثلاث فصول دراسيه وذلك ضمن عدد الساعات الإجمالية للدراسة. و تقديم مشروع بحثي (٦ ساعة معتمدة) في أحد مجالات التخصص طبقا لقواعد التسجيل بالجامعة. و للمشروع البحثي : يعين منسق البرنامج مشرفا لكل ١٠ طلاب علي الأكثر للإشراف عليهم في مشروع بحثي يتم تحديد موضوعه في الفصل الدراسي الثاني للسنة الأولى و يتم تقييمه بعد الانتهاء من امتحانات السنة الثانية و يقدم المشرف تقريرا عن اجتياز الطالب بنجاح المشروع البحثي. و للتدريب العملي: (Training in digital transformation in pharmacy) يقوم الطلاب بقضاء فترة تدريب عملي حول تحديات التحول الرقمي لصناعة الأدوية. و يتعرف الطلاب على التقدم التكنولوجي ومناقشة حالات الاستخدام مع خبراء مختارين في مجال الصناعات الدوائية. و يتم التدريب تحت اشراف كلية الصيدلة و كلية التجارة – جامعة قناة السويس و ذلك خلال الفصل الدراسي الأول من السنة الثانية لمدة ٢ ساعات عملية اسبوعية (٢ ساعة/ اسبوع). سوف يتم تكليف منسق من أعضاء هيئة التدريس بكلية الصيدلة (جميع أقسام الكلية) أو التجارة (قسم إدارة الأعمال) للإشراف علي التدريب العملي خلال العام الثاني في الفصل الدراسي الثاني.

٦- يتطلب الحصول على درجة دكتور الصيدلة (فارم دي) (ماجستير مهني) دراسة ٥٧ ساعة معتمدة على الأقل مع النجاح في جميع المقررات بتقدير D على الأقل، و يحسب التقدير العام على أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA. مع ضرورة قيام الطالب بإلقاء عدد ٢ سمينار في إطار مقرر حلقات النقاش العلمية موزعة على فصلين وذلك ضمن عدد الساعات الإجمالية للدراسة. و تقديم مشروع بحثي (٦ ساعة معتمدة) في أحد مجالات التخصص طبقا لقواعد التسجيل بالجامعة. و للمشروع البحثي : يعين منسق البرنامج مشرفا لكل ١٠ طلاب علي الأكثر للإشراف عليهم في مشروع بحثي يتم تحديد موضوعه في الفصل الدراسي الأول و الثاني للسنة الثانية و يقدم المشرف تقريرا عن اجتياز الطالب بنجاح المشروع البحثي. و يتدرب الطالب في إحدى عشر دوره إكلينيكية (٩ دورات إجبارية + ٢ دورة اختيارية) على مدار العام.

٧- يتطلب الحصول على درجة الماجستير الأكاديمي دراسة (١٩) ساعة معتمدة مع النجاح في جميع المقررات و تقديم رسالة تطبيقية (عدد ساعاتها ١٨ ساعة معتمده) في أحد مجالات التخصص طبقا لقواعد التسجيل بالجامعة.

٨- يتطلب الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية دراسة (١٢) ساعة معتمدة مع النجاح في جميع المقررات و تقديم رسالة علمية متكاملة تحتوى على إضافة علمية جديدة (٣٦ ساعة معتمدة على الاقل) في أحد مجالات التخصص طبقا لقواعد التسجيل بالجامعة.

ويمكن اجمال متطلبات التخرج في جميع الدرجات العلمية الأكاديمية كالتالي:

الدرجة	عدد الساعات المعتمدة للمقررات	عدد الساعات المعتمدة للرسالة/ المشروع البحثي	مجموع الساعات المعتمدة
الدبلومات الأكاديمية			
دبلوم تكنولوجيا تخليق الخامات الدوائية	٢٤	-	-
دبلوم التحليل الأكلينيكي و الكيميائي الحيوي	٢٥	-	-
دبلوم تصميم الأدوية	٣٥	-	-
دبلوم المعلوماتية الحيوية	٢٧	-	-
دبلوم التكنولوجيا الحيوية	٢٧	-	-
دبلوم الميكروبيولوجي و المناعة	٣٠	-	-
دبلوم مستحضرات التجميل	٢٤	-	-
دبلوم صيدلة المستشفيات	٢٤	-	-
دبلوم الصيدلة الصناعية	٢٧	-	-
دبلوم النواتج الطبيعية	٢٤	-	-
دبلوم علم الأدوية	٢٤	-	-
دبلوم السموم والتحليل الكيميائي الشرعي	٢٥	-	-
دبلوم الصيدلة الاكلينيكية	٣٢	-	-
الماجستير (الأكاديمي)			
ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)	١٩	١٨	٣٧
ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)	١٩	١٨	٣٧
ماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية)	١٩	١٨	٣٧
ماجستير في العلوم الصيدلانية (الطبية)	١٩	١٨	٣٧
ماجستير في العلوم الصيدلانية (الميكروبيولوجي والمناعة)	١٩	١٨	٣٧
ماجستير في العلوم الصيدلانية (الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية)	١٩	١٨	٣٧
ماجستير في العلوم الصيدلانية	١٩	١٨	٣٧

الدرجة	عدد الساعات المعتمدة للمقررات	عدد الساعات المعتمدة للرسالة/ المشروع البحثي	مجموع الساعات المعتمدة
(العقاقير)			
ماجستير في العلوم الصيدلانية (علم الأدوية والسموم)	١٩	١٨	٣٧
الدكتوراه (الأكاديمي)			
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزئية)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الطبية)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الميكروبيولوجي والمناعة)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الصيدلانيات و الصيدلة الصناعية)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (العقاقير)	١٢	٣٦	٤٨
دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (علم الأدوية والسموم)	١٢	٣٦	٤٨
الماجستير (المهني)			
درجة دكتور الصيدلة	٥١	٦	٥٧
الماجستير المهني في التغذية الكلينيكية	٤٦	٦	٥٢
الماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلانية	٣٦	٦	٤٢
درجة الماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلانية	٤٠	٦	٤٦

المادة الخامسة عشر: التسجيل للمقررات

- أ- للطالب الحق في تسجيل أي مقرر دراسي ليس له متطلب سابق في أي فصل دراسي يختاره بعد مراجعة المرشد الأكاديمي.
- ب- في حالة وجود متطلب سابق للمقرر لا يجوز دراسة المقرر إلا بعد دراسة المتطلب السابق له والنجاح فيه ولا يجوز دراسة المقرر والمتطلب السابق له بشكل متزامن.

المادة السادسة عشر: الحذف والإضافة والإسحاب

- أ- يجوز للطالب أن يضيف أو يحذف مقرر أو أكثر حتى نهاية الأسبوع الثاني من فصل الخريف أو فصل الربيع والأسبوع الأول من الفصل الصيفي بما لا يخل بالعبء الدراسي المنصوص عليه في المادة الرابعة عشر وذلك بعد موافقة المرشد الأكاديمي ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا و البحوث دون أن يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجله الدراسي.
- ب- تحتسب نسبة غياب الطالب في المقررات المضافة من تاريخ تسجيل الطالب لها.
- ت- يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي قبل نهاية الأسبوع الثاني عشر من بداية فصلي الربيع والخريف أو الأسبوع السادس من الفصل الصيفي بعد تعبئة نموذج الانسحاب واعتماده من المرشد الأكاديمي ويخطر أستاذ المادة ، وفي هذه الحالة لا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر عند احتساب معدله الفصلي ويرصد للطالب تقدير منسحب (W) Withdrawal للمقرر في سجله الدراسي.
- ث- يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه في حالة أجازات أداء الخدمة العسكرية ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية (MW) Military Withdrawal في سجله الدراسي ولا تحسب هذه الفترة ضمن مدة صلاحية المقررات.

المادة السابعة عشر: المواظبة

١. لا يسمح للطالب بدخول الإمتحان النهائي إلا إذا حضر ٧٥% على الأقل من الساعات التدريسية للمقرر. فإذا تجاوزت نسبة غيابه ٢٥% من مجموع عدد الساعات التدريسية للمقرر يخطر الطالب بحرمانه من دخول الإمتحان النهائي الفصلي (DS) وذلك بعد إنذاره ثلاث مرات بالطرق القانونية المتعارف عليها (تعتبر الرسائل الإلكترونية من ضمن الطرق القانونية) وذلك عقب الأسبوع الرابع والثامن والثاني عشر من فصلي الخريف والربيع وعقب الأسبوع الثاني والرابع والسادس في الفصل الصيفي ويعقب الإنذار الثالث قرار مجلس الكلية بحرمان الطالب من دخول الإمتحان ويرصد له في سجله الدراسي منسحباً إنسحاباً إجبارياً من

المقرر (FW) Forced Withdrawal

٢. لا يجوز أن يتغيب الطالب بدون عذر يقبله مجلس القسم عن أكثر من ٢٥% من الساعات المقررة لكل مقرر.
٣. وفي الحالات التي يتجاوز فيها غياب الطالب بعذر مقبول نسبة ٢٥% يعتبر "منسحباً" من ذلك المقرر ويوضع في سجله ملاحظة "منسحب".

المادة الثامنة عشر: الإنذار الأكاديمي/المراقبة الأكاديمية للطالب

ينذر الطالب في الحالات التالية:

- ١- إذا لم يحصل الطالب على متوسط نقاط تراكمي يساوي 2 على الأقل في نهاية كل فصل دراسي، وذلك في المقررات التي سجل فيها خلال دراسته في مرحلة الماجستير أو الدكتوراه.
- ٢- عند رسوبه في احد المقررات الدراسية خلال فترة دراسته.
- ٣- عدم انتظام الطالب في الدراسة والبحث، أو عدم تأديته لواجباته البحثية، أو حصوله على تقرير سلبي وذلك بناء على تقرير من لجنة الاشراف.

- ٤- في حالة حصول الطالب علي ثلاثة انذرات أكاديمية متتالية أو متفرقة يحق لمجلس الكلية بعد الفصل الدراسي اللاحق مباشرة للإنذار الأكاديمي الثالث النظر في إلغاء القيد بعد موافقة مجلس الدراسات العليا و البحوث بالجامعة.
- ٥- ويجوز للطالب التقدم بالتماس للحصول على فرصة أخيرة لرفع معدله التراكمي ، وفي تلك الحالة تنظر لجنة الإشراف في إضافة ٩ ساعات معتمدة بحد أقصى من المقررات الإختيارية لرفع المعدل التراكمي للطالب ، وإن لم يتمكن الطالب من رفع هذا المعدل تعرض حالة الطالب على لجنة الإشراف ومجلس القسم للنظر في فصله وحصوله على إفادة بالمقررات الدراسية التي درسها بالكلية.
- ٦- الطالب المراقب أكاديميا إذا تمكن من الحصول على معدل فصلي أكبر من ٢ في حين أن معدله التراكمي لا يزال أقل من ٢ فإنه يظل تحت المراقبة الأكاديمية للفصل الدراسي التالي وبنفس رقم الإنذار الأكاديمي الذي استحقه سابقا إلى أن يحقق معدل تراكمي ٢ على الأقل وفي تلك الحالة ترفع عنه المراقبة الأكاديمية.

المادة التاسعة عشر: الانقطاع عن الدراسة

- ١- يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا لم يسجل أي مقررات دراسية في الفصل الدراسي في التوقيينات المحددة.
- ٢- في حالة إنقطاع الطالب عن الدراسة لظروف قهرية يقبلها مجلس الكلية، يستأنف الطالب دراسته في الفصل الدراسي التالي، وتحتسب مدة الانقطاع من فترات إيقاف القيد المنصوص عليها في اللائحة.
- ٣- في حالة إنقطاع الطالب عن الدراسة بدون عذر مقبول يوافق عليه مجلس الكلية، بحد أقصى فصلين دراسيين (متصلين أو منفصلين) يتم إلغاء قيد الدارس بالجامعة.

المادة العشرون: إيقاف القيد

- أ- يجوز لمجلس الكلية بناء علي رأي مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا بالكلية أن يوقف قيد الطالب لمدة لا تزيد عن سنتين دراسيتين، ويسمح بالعام الثالث بعد موافقة مجلس الجامعة، خلال مدة التسجيل للدراسات العليا. ولا تحتسب مدة وقف القيد ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة. ويلزم اعتماد مجلس الدراسات العليا بالجامعة.
- ب- تقدم طلبات إيقاف القيد طبقاً للجدول الزمني للقبول والتسجيل والدراسة بشرط أن يكون إيقاف القيد عن السنة الحالية أو عن سنوات مقبلة.
- ج- يجب أن يكون إيقاف القيد في الحالات الآتية:
 ١. التجنيد: يتقدم الطالب بطلب لإيقاف قيده طوال مدة تجنيده أو الأستدعاء للتجنيد خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ تجنيده أو استدعائه للتجنيد مع تقديم المستندات الدالة علي ذلك.
 ٢. المرض: يتقدم الطالب بطلب عند مرضه مدعماً بشهادة مرضية ويعرض علي اللجنة الطبية للطلاب بالجامعة والتي تحدد أحقية الطالب في إيقاف القيد إذا كان مرضه يعوقه عن إستكمال الدراسة علي أن لا تقل مدة العلاج عن شهر.
 ٣. إجازة الوضع أو رعاية الطفل أو مرافقة الزوج: علي الطالبة أن تتقدم بطلب وقف القيد للوضع أو لرعاية الطفل مدعماً بشهادة الميلاد أو الشهادات الإدارية اللازمة.
 ٤. أسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية بعد أخذ رأي لجنة الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.
- د- لا يجوز تقدم الطالب بطلب إيقاف القيد خلال فترة الاختبارات النهائية العملية أو النظرية وإلا يعتبر راسبا في جميع المقررات التي قام بتسجيلها خلال الفصل الدراسي.
- ذ- يسمح للمرشح علي بعثة خارجية في حالة تعثر دراسته في الخارج بالعودة لتسجيله الأصلي في كليته طالما لم يمر علي وقف تسجيله بسبب سفره فترة لا تزيد عن سنة.

المادة الحادية والعشرون: إلغاء القيد/ التسجيل

يلغى قيد الطالب ولا يسمح له بالاستمرار في الدراسة بقرار من مجلس الدراسات العليا والبحوث في الحالات الآتية:

- ١- إذا تم قبوله في الدراسات العليا ولم يسجل في الفترة المحددة للتسجيل.
- ٢- إذا تقدم الطالب بطلب لإلغاء القيد، والموافقة على طلبه بعد اعتماده من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ٣- إذا لم يجتز المقررات التكميلية وفق الشروط الواردة في المادة الثامنة.
- ٤- إذا انسحب أو انقطع عن الدراسة لمدة فصل دراسي دون عذر مقبول.
- ٥- عدم استيفاء الحد الأدنى من الساعات المعتمدة المطلوبة في المدة المحددة لذلك.
- ٦- إذا ثبت عدم جديته في الدراسة أو أخل بأي من واجباته الدراسية.
- ٧- إذا تجاوز فرص وقف القيد المحددة في المادة العشرون.
- ٨- إذا أخل بالأمانة العلمية سواء في مرحلة دراسته للمقررات أو إعداده للرسالة أو قام بعمل يخل بالأنظمة والتقاليد الجامعية.
- ٩- تقديم تقارير سلبية (التقارير النصف سنوية) على مدار عامين أكاديميين من المشرف يفيد عدم جدية الطالب في البحث.
- ١٠- إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة عدم صلاحيتها للمناقشة أو عدم قبولها بعد المناقشة من خلال لجنتين متتاليتين للحكم و المناقشة بينهما ٦ أشهر.
- ١١- إذا لم يحصل على الدرجة خلال الحد الأقصى المقرر لها وفقاً للمادة الحادية عشر.

المادة الثانية والعشرون: إعادة القيد

يجوز في حالات الضرورة القصوى إعادة قيد الطالب الذي أُلغى قيده إذا كان الحائل دون مواصلة دراسته ظروف قهرية يقبلها مجلسا القسم والكلية وتكون إعادة القيد بناء على توصية من مجلس الدراسات العليا والبحوث وبقرار من مجلس الجامعة مع مراعاة ما يأتي:

- ١- الطالب الذي مضى على إلغاء قيده أكثر من ستة فصول دراسية يعامل معاملة الطالب المستجد بصرف النظر عما قطع سابقاً من مرحلة الدراسة.
- ٢- الطالب الذي مضى على إلغاء قيده ستة فصول دراسية أو أقل يعيد دراسة بعض المقررات التي يحددها له مجلسا القسم والكلية ويوافق عليها مجلس الدراسات العليا والبحوث وتحسب الوحدات التي درسها ضمن معدله التراكمي بعد استئنافه الدراسة كما تحسب المدة التي قضاها الطالب في الدراسة قبل إلغاء قيده ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة.
- ٣- في حالة إعادة قيد الطالب في البرنامج لا يحق له التسجيل لنفس البرنامج مرة أخرى في ذات التخصص إلا بعد مرور عام.
- ٤- على الطالب أن يتقدم بطلب إعادة القيد في المواعيد المحددة لذلك طبقاً للشروط العامة للقيد والشروط الخاصة بالقيد لكل درجة والمبينة بهذه اللائحة.
- ٥- لا يجوز قطعياً إعادة قيد الطالب الذي ألغى تسجيله بسبب سوء سلوكه.

المادة الثالثة والعشرون: إسقاط القيد عن مدة سابقة (عدم احتساب مدة سابقة)

يتم إسقاط القيد عن مدة سابقة طبقاً لموافقة مجلس القسم ومجلس الكلية واعتماد مجلس الدراسات في الحالات الآتية :

١. اجازة الوضع و رعاية الطفل أو اجازة مرافقة الزوج/ الزوجة للسفر مع تقديم ما يثبت ذلك.
٢. التجنيد للقوات المسلحة مع تقديم ما يثبت ذلك.
٣. المرض مع تقديم الشهادات المرضية التي تثبت ذلك بعد العرض علي اللجنة الطبية بالجامعة.
٤. المنح أو المهمات التي يقوم بها الطالب عن طريق جهة العمل مع تقديم ما يثبت ذلك.

٥. عذر يقبله مجلس القسم و الكلية ويعتمده مجلس الدراسات العليا بالجامعة.

المادة الرابعة والعشرون: التحويل من/ إلى الجامعة

يجوز قبول تحويل الطالب إلى الجامعة من جامعة أخرى معترف بها بناء على توصية مجلسي القسم والكلية وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث مع مراعاة ما يلي:

١. توافر شروط القبول في الطالب المحول.
٢. ألا يكون الطالب مفصولاً من الجامعة المحول منها لأي سبب من الأسباب.
٣. يجوز احتساب الساعات المعتمدة التي درسها سابقاً طبقاً للآتي:
 - أ- ألا يكون قد مضى على دراسته للساعات المعتمدة المعادلة أكثر من خمس سنوات.
 - ب- أن تتفق من حيث الموضوع مع متطلبات البرنامج المحول إليه.
 - ت- ألا تتعدى نسبة هذه الساعات المعتمدة ثلاثين في المائة من الساعات المعتمدة للبرنامج المحول إليه.
 - ث- أن يكون ناجحاً بالمقررات و ألا يقل تقديره التراكمي عن (جيد) (C).
 - ج- تدخل الساعات المعتمدة المعادلة ضمن حساب المعدل التراكمي.
 - ح- تكون المعادلة بتوصية من مجلس القسم الذي يتبعه المقرر وموافقة مجلسي الكلية ومجلس الدراسات العليا والبحوث.
 - خ- لا تقل عدد الساعات المعتمدة التي يدرسها طالب الدراسات العليا في البرنامج الذي سيمنحه الدرجة العلمية عن سبعين في المائة من عدد الساعات المعتمدة المطلوبة. كما يجب أن يقوم بالإعداد الكامل لرسالته تحت إشراف أعضاء هيئة تدريس من البرنامج المحول إليه الطالب.

المادة الخامسة والعشرون: تغيير التخصص

يجوز تحويل الطالب من تخصص إلى آخر داخل الكلية بناءً على توصية مجلسي القسم المحوّل إليه والكلية وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث.
مع مراعاة ما يلي:

- ١- توافر شروط القبول في الطالب المحوّل. و يجوز احتساب الساعات المعتمدة التي سبق دراستها إذا رأى القسم المختص أنها مطابقة للبرنامج الذي يريد التحول إليه وتدخل ضمن معدله التراكمي.
- ٢- ألا يكون الطالب قد ألغى قيده لأي من الأسباب الواردة في المادة الحادية والعشرون من هذه اللائحة.
- ٣- تحتسب المدة التي قضاها الطالب في البرنامج المحول منه ضمن المدة القصوى المحددة للحصول على الدرجة.
- ٤- يكون التحويل من برنامج إلى آخر لمرة واحدة خلال المدة المحددة للحصول على الدرجة.
- ٥- تحتسب المقررات الدراسية المشتركة بين البرنامجين التي سبق له دراستها في البرنامج السابق عند تحويله الى البرنامج الجديد. مع عدم احتساب اي مقررات دراسية سبق الاستفاد منها للحصول على درجة علمية أخرى. وتقع على مجلس القسم المعني مسؤولية تقييم ومعادلة الساعات المعتمدة المحولة، وعليه أن يخطر وكيل الكلية لدراسات العليا والبحوث بأي قرار في هذا الشأن و يجب أن تستوفي المقررات الدراسية المحولة المعايير الآتية:
 - أ. تقديم طلب تحويل الساعات المعتمدة قبل انتهاء فترة الحذف والإضافة للفصل الدراسي.
 - ب. الحصول على موافقة مسبقة من مجلس القسم المعني ومن وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث وعميد الكلية في حالة التقدم بطلب لتحويل مقررات دراسية استكملت خلال التحاق الطالب ببرنامج الماجستير أو الدكتوراه بما فيها المقررات التي استكملت خارج الجامعة.
 - ج. أن تكون الساعات المعتمدة قد تم تدريسها في جامعة أو مؤسسة أكاديمية معترف بها ومعادلة من المجلس الأعلى للجامعات.
 - د. تقديم بيان درجات معتمد بالمقررات المراد تحويلها.
 - هـ. ألا يكون قد مضى على الساعات المعتمدة المراد تحويلها أكثر من خمس سنوات من تاريخ القبول في البرنامج الدراسي.

- و. أن تكون المقررات المراد تحويلها مطابقة لمقررات البرنامج الدراسي الحالي بنسبة لا تقل عن ٧٠% من محتوى المقرر.
- ز. تحسب الساعات المحولة في المعدل التراكمي للطالب.

أساليب التقويم

المادة السادسة والعشرون: أساليب التقويم

- 1- يشمل تقويم الطالب في أى مقرر على الاعمال الفصلية التى تحتوى على الاختبارات الدورية والتقارير وأيضا الاختبارات العملية والاختبارات الشفوية والامتحان التحريري النهائي.
- 2- تتنوع طرق التقويم ما بين دراسة الحالة - كتابة تقرير- تقييم ميدانى- امتحانات دورية - نقد علمي لورقة بحثية وذلك طبقا لما يراه مجلس القسم لكل مقرر.
- 3- يقدم الطالب في نهاية كل مقرر تقريرا (يتراوح من بين 2500-3000 كلمة بالإضافة إلي المراجع) عن آخر ما توصل إليه العلم في موضوع التخصص state of the art مع مجموعة من الطلاب (3-5 طلاب). علي يتم وضع تقييم للتقرير 50% من درجات الأعمال الفصلية للمادة.
- 4- يجوز أن يستعين القسم بمتحنيين خارجيين إن أمكن في امتحانات الدراسات العليا. ويراعى أن يكون الإمتحان متوافقا مع محتوى المقررات المععلن للطلاب علي أن تتوافق طرق التقويم مع المخرجات التعليمية المستهدفة للمقرر.
- 5- يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص و حسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر عقد الأمتحان إلكترونيا في مقرر أو أكثر، كما يجوز عقد الأمتحان في كل مقرر أو جزء منه بما يسمح بتصحيحه إلكترونيا، و علي أن يتم عرض ذلك علي مجلس الدراسات العليا للموافقة عليه و رفعه إلي مجلس الجامعة للاعتماده.
- 6- تقدم تقارير دورية كل ستة أشهر عند تسجيل الطلاب لموضوعات الرسائل العلمية من لجنة الاشراف و الطالب و يقوم الطالب بعمل سيمينار عما تم إنجازه كل ستة أشهر.
- 7- يقوم طلاب الدراسات العليا بنشر أبحاث من الرسائل العلمية حسب لوائح الدراسات العليا بالجامعة، علي أن يحصل الطالب قبل المنح علي بحثا مقبولا للنشر من رسالة الماجستير أو بحثيين من رسالة الدكتوراه أحدهما منشور والآخر مقبول للنشر في مجلة علمية محكمة و ذات معامل تأثير.

المادة السابعة والعشرون: النجاح والرسوب

- 1- يشترط لنجاح الطالب فى أى مقرر الحصول على 60% على الأقل من مجموع درجات المقرر، وبشرط حصوله فى درجة الامتحان النظرى للمقرر على 50% على الأقل و حضور الأمتحان العملي و الشفوي للمادة إن وجد.
- 2- يشترط لنجاح الطالب فى متطلبات الجامعة (لا تضاف الى المجموع الكلى) الحصول على ما لا يقل عن 60% من مجموع درجات المقرر.
- 3- فى حالة نجاح الطالب فى المادة التى رسب بها ترصد الدرجة التى حصل عليها كما هي فى سجل الطالب الدراسي (Student Transcript).
- 4- يخصص 60% من مجموع درجات المقرر النظرى الذى له دروس عملية أو للمقرر النظرى فقط للامتحان النهائى ويخصص باقى الدرجة 40% للاختبارات الدورية والتقييم المستمر.
- 5- يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل (IC) Incomplete إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائى لمقرر أو إتمام بعض متطلبات هذا المقرر لأسباب قهرية يقبلها مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا و البحوث ويعتمدها مجلس الكلية بشرط أن يكون قد حضر وأدى 75% على الأقل من متطلبات المقرر و عليه أداء الامتحان فى الفصل الدراسي المتاح فيه هذه المقررات.
- 6- المقررات التى يحصل فيها الطالب على تقدير (IC, W, FW) لا تحسب له كساعات دراسية ولا تدخل فى حساب المتوسط التراكمي للدرجات (GPA).
- 7- لا يحسب للطالب المقرر ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة إذا حصل فيه على تقدير اقل من (D)، ويجب عليه إعادة دراسة المقرر إذا كان أساسيا. ويحق للطلاب دراسة مقرر آخر إذا كان مقرر اختياريًا وتدخل الدرجات الحاصل عليها فى حساب متوسط نقاط التقدير الفصلى والتراكمي (GPA) عند اجتياز المقرر.

٨- يجوز للطالب أن يسجل مقرر دراسي كمستمع دون دخول الامتحان وفي حالة حضور الطالب ٧٥٪ من الساعات التدريسية للمقرر أو أكثر يرصد للطالب تقدير مستمع (L) Listener

المادة الثامنة والعشرون: درجات المقررات

تحتسب الدرجات التي يحصل عليها الطالب في أي مقرر دراسي طبقاً للجدول التالي:

المجموع	نظري	شفوي	عملي - تمارين - تدريب	أعمال فصلية/ امتحان منتصف الفصل	المقرر
١٠٠٪	٦٠٪	١٠٪	٢٠٪	١٠٪	١- مقرر نظري له دروس عملية
١٠٠٪	٦٠٪	٢٠٪	-	٢٠٪	٢- مقرر نظري فقط.
١٠٠٪	-	٢٠٪	٦٠٪ (اختبار عملي نهائي)	٢٠٪	٣- مقرر عملي فقط.
١٠٠٪	٣٠٪	-	٦٠٪ (اختبار عملي نهائي)	١٠٪	٤- مقرر عملي له دروس نظرية

المادة التاسعة والعشرون: تقدير المقرر

التقدير هو وصف لمستوى الطالب في مقرر ما في اللائحة الدراسية ويرمز له بحرف باللغة الإنجليزية ونقاط محددة للدلالة على الدرجة النهائية التي حصل عليه الطالب في المقرر كالتالي:

النسبة المئوية	التقدير	رمز التقدير	وزن التقدير بالنقاط
٩٠٪ حتى ١٠٠٪	ممتاز	A	٣,٥٠ - ٤,٠٠
٨٥٪ حتى أقل من ٩٠٪	ممتاز	A-	٣,٢٥ > - ٣,٥٠
٨٠٪ حتى أقل من ٨٥٪	جيد جدا	+B	٣,٠٠ > - ٣,٢٥
٧٥٪ حتى أقل من ٨٠٪	جيد جدا	B	٢,٧٥ > - ٣,٠٠
٧٠٪ حتى أقل من ٧٥٪	جيد	+C	٢,٥٠ > - ٢,٧٥
٦٥٪ حتى أقل من ٧٠٪	جيد	C	٢,٢٥ > - ٢,٥٠
٦٠٪ حتى أقل من ٦٥٪	مقبول	D	٢,٠٠ > - ٢,٢٥
أقل من ٦٠٪	راسب	F	٠,٠٠

* يتم حساب التقدير العام (امتياز - جيد جدا - جيد - مقبول) طبقاً للنسبة المئوية الحاصل عليها الطالب.

* يتم حساب نقاط المقرر للطلاب الناجحين (الحاصلين على نسبة ٦٠٪ وأعلى في المقرر) بواسطة المعادلة التالية:

$$\text{نقاط المقرر} = (\text{النسبة المئوية للمقرر} - ٦٠) / (٢٠) + ٢ \times \text{عدد ساعات المقرر}$$

تقديرات المقررات التي يحصل عليها الطالب في الحالات الخاصة ولا يدخل في حساب متوسط النقاط ولا يسمح له بالتسجيل في الفصل الصيفي ويرصد له احد التقديرات التالية:

التقدير	المدلول	الحالة
BL	Bylaw Fail	راسب لائحة حصول الطالب على أقل من ٥٠% من الدرجة الكلية في إختبار النظري في مقرر ما.
W	Withdrawal	منسحب قبول اعتذار الطالب عن الاستمرار في مقرر تم سحبه حتى الأسبوع الثاني عشر من الفصل الدراسي الاساسى أو الأسبوع السادس في الفصل الصيفي.
FW	Forced Withdrawal	منسحب اجباري انسحاب الطالب من مقرر اجباريا لاسباب يقدرها مجلس الكلية أو لتعدى نسبة الغياب المسموح بها.
MW	Military Withdrawal	منسحب لاداء خدمة عسكرية انسحاب الطالب من مقرر لاداء الخدمة العسكرية
ABS	Fail-Absent	غياب بدون عذر غياب الطالب عن مقرر دون عذر يقبله مجلس الكلية.
IC	Incomplete	غير مكتمل تعذر الطالب على استكمال متطلبات المقرر في الموعد المحدد لاسباب يقبلها مجلس الكلية ، أو غياب الطالب عن الامتحان بعذر يقبله مجلس الكلية
IP	In Progress	مستمر تقدير مؤقت أثناء تقدم الطالب في رسالة الماجستير أو الدكتوراه للاستمرار لأكثر من فصل دراسي
DS	Discipline	حرمان يحرم الطالب من الاستمرار في دراسة مقرر ما أو ودخول الاختبار النهائي له بسبب تجاوز النسبة المحددة للغياب
SU	Suspension	إيقاف قيد في حالة موافقة مجلس الكلية أو الجامعة على إيقاف قيد الطالب طبقا لنصوص مواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.
L	Listener	مستمع يرصد للطلاب المسجل مستمع
AP	Approved	قبول قبول رسالة الماجستير أو الدكتوراه
NAP	Not Approved	عدم قبول رسالة الماجستير أو الدكتوراه

المادة الثلاثون: المعدل التراكمي

حساب المتوسط التراكمي للدرجات:

أ - المتوسط التراكمي للدرجات GPA لكل فصل دراسي (لأقرب ثلاثة أرقام عشرية) وفقاً للمعادلة:

$$\dots + (2 \text{ نقاط تقدير المقرر } 2) + \dots$$

مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب في الفصل الدراسي

ب - يتم حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي للدرجات CGPA وفقاً للمعادلة:

مجموع نقاط جميع المقررات التي أكملها الطالب

مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب

$$CGPA = \frac{\text{Sum of points of credit hours of all completed courses}}{\text{Sum of numbers of credit hours of all completed courses}}$$

المادة الحادية والثلاثون: الرسوم الدراسية لبرامج الدراسات العليا:
تحدد في بداية كل عام دراسي قيمة تسجيل الساعة المعتمدة لبرامج الدراسات العليا بقرار من مجلس الجامعة و اقتراح مجلس الكلية المعتمد من مجلس الدراسات العليا و البحوث.

الرسائل العلمية

إعداد الرسائل والإشراف عليها

المادة الثانية والثلاثون: الرسائل العلمية

بعد اجتياز الطالب السنة التمهيدية في الماجستير أو الانتهاء من جميع متطلبات القبول في الدكتوراه، يحدد مجلس القسم لكل طالب لجنة إشراف لتوجيهه ومساعدته في اختيار موضوع الرسالة وإعداد خطة البحث وفقا للخطة البحثية للكلية والجامعة، تتكون من المشرف الرئيسي على الرسالة والمشرفين المساعدين ويرفع ذلك إلى مجلس الكلية (يكون تاريخ التسجيل من تاريخ موافقة مجلس الكلية) ومجلس الدراسات العليا والبحوث للموافقة عليه بناء على موافقة مجلس الكلية.

١- موضوع الرسالة

يجب أن تتميز موضوعات رسائل الماجستير بالأصالة كما يجب أن تتميز موضوعات رسائل الدكتوراه بالأصالة والابتكار والإسهام الفاعل في إنماء المعرفة في تخصص الطالب.

٢- لغة الرسالة

تكتب رسائل الماجستير والدكتوراه باللغة الانجليزية على أن تحتوي على ملخص واف باللغة العربية.

٣- الإشراف على الرسالة

أ- يشرف على الرسائل العلمية الأساتذة و الأساتذة المساعدون من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة ويجوز أن يشترك المدرس في الإشراف إذا كان لديه على الأقل ٣ بحوث منشورة في مجال تخصصه (ابحاثه من رسالة الماجستير والدكتوراه). وفي رسائل الدكتوراه لابد من وجود أستاذ في لجنة الإشراف.

ب- يجوز أن يقوم بالإشراف على الرسائل العلمية مشرفون من ذوي الخبرة المتميزة والكفاية العلمية في مجال البحث من غير أعضاء هيئة التدريس بجامعة قناة السويس وذلك بقرار من مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس القسم المختص ومجلس الكلية المعنية ومجلس الدراسات العليا والبحوث على أن يكون أستاذ أو استاذاً مساعد في التخصص الدقيق بجامعة أو مراكز بحثية أخرى.

ت- يجوز اشتراك أحد الخبراء من خارج أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية بشرط أن يكون حاصلًا على درجة الدكتوراه في التخصص وله خبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات بعد حصوله على الدكتوراه.

ث- يجوز أن يقوم بالمساعدة في الإشراف على الرسالة أحد أعضاء هيئة التدريس من أقسام أخرى أو كليات وجامعات أخرى حسب طبيعة الرسالة. وفي حالة الاستعانة بمشرف من خارج الجامعة للإشراف على الهيئة المعاونة اما لعدم توفر التخصص الدقيق داخل الجامعة أو اذا كان القسم العلمي يخلو من وجود أستاذ أو استاذ مساعد، يتعين أن يكون المشرف الرئيسي من داخل الجامعة.

ج- يجب أن لا يزيد عدد المشرفين من خارج القسم عن عدد المشرفين من داخل القسم إلا في حاله عدم وجود أعضاء هيئة تدريس بالقسم في نفس التخصص.

ح- عند تشكيل لجان الإشراف على الرسائل العلمية لا يجوز أن تربط فيما بين أعضاء اللجنة أو فيما بين أحدهم والطالب صلة قرابة أو مصاهره حتى الدرجة الرابعة.

خ- يحدد عدد المشرفين على رسالة الماجستير بثلاثة مشرفين ورسالة الدكتوراه بأربعة مشرفين كحد أقصى.

د- يمكن إضافة المشرف الأجنبي إلى لجنة الإشراف في حالة فتح قناة علمية بالإضافة إلى المشرفين المذكورين سابقاً. ذ- في حالة إعاره أو سفر أحد المشرفين على الرسالة إلى جهة خارج الجامعة يقدم إلي مجلس القسم و الكلية تقريراً عن الرسائل التي يشرف عليها و عن المدي الذي وصل إليه الطالب في إعداد الرسالة و في ضوء ذلك يرشح مجلس القسم من يحل محله أو يتم تعزيز الإشراف.

ر- عند إعاره المشرف الرئيسي خارج الجامعة بعد مضي عام أو أكثر على الإشراف يستمر على الإشراف كمشرف مساعد ويؤول الإشراف الرئيسي إلى أحد أعضاء لجنة الإشراف القائمين على رأس العمل.

ز- في حال اعتذار المشرف عن الاستمرار في الإشراف على الرسالة يقترح القسم مشرفاً بديلاً يقوم مقامه ويوافق عليه مجلس الكلية المعنية ويقره مجلس الدراسات العليا و البحوث.
س- يراعى ألا تشكل لجان الحكم على الرسائل العلمية التي يتم تعزيزها بمشرف جديد الا بعد مضي ستة أشهر على اضافة المشرف مع مراعاة أن تكون مدة القيد تسمح بذلك.
ش- يحتفظ المشرف الذي يتوفى بعد إشتراكه في لجنة الإشراف لفترة تزيد عن عام ميلادى بجميع حقوقه المادية والأدبية وفقاً للفترة التي قضاها ويجوز بعد موافقة القسم المختص تعيين مشرف بديل.

٤- مهام لجان الأشراف

- تقدم لجنة الاشراف كل ستة اشهر تقريراً دراسياً مفصلاً إلى رئيس القسم عن مدى تقدم الطالب في دراسته وترسل صورة من التقرير الدراسي الى ملف الطالب في ادارة الدراسات العليا. وفي حالة اختلاف لجنة الاشراف يقوم مجلس القسم بدراسة الحالة واتخاذ القرار ويتم اعتماده من مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية. ويتم اخطار الطالب برأى اللجنة عن طريق ادارة الدراسات العليا بالكلية اما بالاستمرار في التسجيل أو انذار الطالب أو الغاء التسجيل.
- وتقدم لجنة الاشراف على الرسالة بعد انتهاء الطالب من إعدادها تقريراً لصلاحيه الرسالة عن اكتمالها إلى رئيس القسم، مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة المناقشة و الحكم، تمهيداً لاستكمال الإجراءات التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث.
- إذا ثبت عدم جدية الطالب في الدراسة أو أخل بأي من واجباته الدراسية وحصل على تقارير سلبية لعامين متتالين بناء على تقرير من لجنة الاشراف على دراسته فلمجلس الدراسات العليا والبحوث بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية إلغاء تسجيله وذلك بعد توجيه انذار للطالب بعد كل تقرير سلبي.

مناقشة الرسائل

المادة الثالثة والثلاثون: فحص رسائل الماجستير والدكتوراه

- عند انتهاء الطالب من اعداد الرسالة، تقدم لجنة الاشراف تقريراً بصلاحيه الرسالة للعرض على مجلس القسم.
- في حالة اختلاف المشرفين على تحديد مدى صلاحية الرسالة للمناقشة، يؤخذ بتقرير أغلبية المشرفين من الاساتذة والاساتذة المساعدين بشرط أن يكونوا قد تقدموا بتقارير نصف سنوية عن الرسالة. ويتم عرض الموضوع على مجلس القسم.
- في حالة اختلاف مجلس القسم على مدى صلاحية الرسالة، يحيل القسم الرسالة إلى مجلس الكلية باعتباره الجهة المنوط بها إقرار مدى الصلاحية.

المادة الرابعة والثلاثون: تشكيل لجنة الحكم والمناقشة

- ١- يتم تشكيل لجنة الحكم والمناقشة بإقتراح من السادة المشرفين و توصية من مجلس القسم وبموافقة مجلس الكلي واعتماد أ.د نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ٢- تتكون لجنة الحكم و المناقشة على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم يمثل هيئة الاشراف ويجوز تمثيلها بأكثر من واحد (ولا يزيد عن اثنين) ولكنهم جميعاً بصوت واحد داخل لجنة المناقشة والحكم.
- ٣- يكون على الأقل، أحد أعضاء اللجنة من خارج الكلية للفحص والحكم على رسائل الماجستير، بينما يكون على الأقل أحد أعضاء لجنة الحكم و المناقشة من خارج الجامعة للفحص والحكم على رسائل الدكتوراه، كما يجوز أن يكون من جامعة أجنبية. ويرأس اللجنة أقدم أعضائها.
- ٤- لا تشكل لجنة الحكم والمناقشة للرسائل العلمية للطلاب الذين يضاف إليهم مشرف جديد إلا بعد مرور ستة أشهر على الأقل من إضافة المشرف مع مراعاة أن تكون مدة القيد الباقية للطلاب تسمح بذلك (الا في الحالات القهرية - وفاة المشرف).

- ٥- يعتمد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث تشكيل لجنة المناقشة و الحكم على الرسالة بعد موافقة مجلس الكلية. ولا تتم المناقشة أو الحكم على رسالة (الماجستير /الدكتوراه) إلا بعد انقضاء خمسة عشر يوما على تاريخ اعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا لتشكيل لجنة الحكم واعتبار الموافقة على تشكيل لجنة الحكم على الرسالة موافقة ضمنية على مد القيد لمدة (سنة أشهر) فقط وهي مدة صلاحية لجنة الحكم على الرسالة على ان يتم المناقشة قبل المدة المصرح بها للطلاب.
- ٦- إذا لم تناقش الرسالة خلال سنة أشهر من تاريخ اعتماد الجامعة لتشكيل لجنة المناقشة والحكم يعاد تشكيلها مرة أخرى.
- ٧- يشترط في اللجنة التي يختارها مجلس القسم للحكم على الرسالة أن يكون المحكمون في مجال تخصصهم البحثي ولهم إنتاج علمي في هذا المجال.
- ٨- لايجوز اشتراك عضو هيئة التدريس في لجنة الحكم والمناقشة على الرسائل العلمية المقدمة من احد اقاربه حتي الدرجة الرابعة نسبا أو مصاهرة.
- ٩- في حال عدم تمكن المشرف على الرسالة من المشاركة في لجنة المناقشة لإعارته أو لتواجده في مهمة خارج البلاد لفترة طويلة يتم وضع رئيس القسم بديلا عنه ويوافق عليه عميد الكلية ويقره نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ١٠- يجوز ان تتم مناقشة الرسائل عبر المنصات الالكترونية للمحكم او المناقش الخارجي.

المادة الخامسة والثلاثون: قرار لجنة الحكم و المناقشة

يكون قرار لجنة الحكم و المناقشة بأغلبية الأعضاء، ويكتب التقرير الجماعي متضمنا إحدى التوصيات الآتية:

- ١- قبول الرسالة والتوصية بمنح الدرجة.
- ٢- قبول الرسالة مع عمل التصويبات دون العرض ويشرف علي التصويبات لجنة الإشراف أو رئيس القسم.
- ٣- عدم قبول الرسالة. ولكل عضو من لجنة المناقشة على الرسالة الحق في أن يقدم ما له من مرئيات مغايرة أو تحفظات في تقرير مفصل إلى رئيس القسم في مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ المناقشة.
- ٤- في حالة رفض الرسالة يجوز لمجلس القسم إعادة تشكيل لجنة الحكم والمناقشة لمرة واحدة أخرى.
- ٥- يعرض التقرير الجماعي عن الحكم والمناقشة مصحوبا بالتقارير الفردية لأعضاء اللجنة، على لجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية، ثم مجلس الكلية للتوصية بالمنح من عدمه، وتفحص حالة الطالب مصحوبة بتوصية مجلس الكلية على نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث بالجامعة، والذي يحيل الحالات التي استوفت كافة شروط المنح لمجلس الجامعة لاتخاذ قرار بالمنح.

المادة السادسة والثلاثون: متطلبات التخرج و شروط المنح

١. أن يكون الطالب قد اجتاز جميع المقررات بنجاح و بمعدل تراكمي لا يقل عن ٢.٠
 - ولا بد أن تحتوي المقررات على:
 - مقررات أساسية
 - مقررات اختيارية
 - مقررات متطلبات الجامعة لدرجتي الماجستير والدكتوراه في حالة عدم دراستها في الماجستير
 - طرق البحث
 - الاحصاء الحيوى
 - أخلاقيات البحث العلمى و السلوك المسئول في البحوث.
٢. يقوم طلاب الدراسات العليا بنشر أبحاث من الرسائل العلمية حسب لوائح الدراسات العليا بالجامعة حيث يجب على كل طالب دراسات عليا قبل التقدم لتشكيل لجنة المناقشة و الحكم على الرسالة أن يقدم الطالب ما يفيد قبول

- بحث للنشر من رسالة الماجستير أو بحثين من رسالة الدكتوراه احدهما مقبول للنشر والاخر منشور في مجلة علمية محكمة لها معامل تأثير.
٣. يقوم الطالب بنشر بحث مقالي (review of literature) باحدى مجلات الكلية أو الجامعة.
 ٤. أن يكون الطالب قد اجتاز المقررات الدراسية بنجاح.
 ٥. يتبع في كتابة الرسالة دليل جامعة قناة السويس لكتابة الرسائل العلمية.
 ٦. بعد إجازة الرسالة من لجنة الحكم وعمل التعديلات اللازمة يقدم الطالب خمسة نسخ من الرسالة معتمدة من لجنة الحكم والمناقشة ولجنة الأشراف بالإضافة إلى قرص مدمج (CD) للرسالة وخمس ملخصات باللغة العربية وخمس ملخصات باللغة الانجليزية معتمدة من المشرف الرئيسي بالإضافة إلي استمارة تجميع البيانات وكذلك خمس نسخ من ملخص الرسالة ١٠٠ كلمة باللغة العربية و الإنجليزية.

المادة السابعة والثلاثون: حقوق الملكية الفكرية و حقوق النشر

- أ- يجب الالتزام بحقوق الملكية الفكرية وأن يتحقق الطالب من أن خطة البحث المقدمة لعمل رسالته أصيلة وأن رسالته منجزة منه وليست مقتبسة من أى عمل آخر كما أن الرسالة يجب أن لا تكون مقدمة إلى أى مكان آخر لنيل أية مؤهل.
- ب- يجب على الطالب أن لا يتجاهل منجزات الباحثين الآخرين، وأن يرجع المعلومات التي استشهد بها الى أصولها المرجعية.
- ج- يجب أن يلتزم الطالب بالتقيد بقوانين حقوق النشر ، واجتناب أي عمل يمس بحقوق النشر والملكية الفكرية.
- د- يتحمل الطالب كامل المسؤولية في حالة التعدي على الحقوق الفكرية للباحثين الآخرين، وذلك أمام الجامعة والجهات ذات العلاقة.
- ذ- تطبق لائحة الملكية الفكرية الخاصة بمكاتب التايكو بجامعة قناة السويس بالنسبة لبراءات الاختراع والمنتج الاولي.

تأديب الطلاب

المادة الثامنة والثلاثون: نظام تأديب الطلاب

نظام تأديب الطلاب

- يطبق على الطلاب كافة القواعد التي نص عليها قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية والتعديلات التي تطرأ عليهما بشأن تأديب الطلاب والتي تنص على المواد التالية:
المادة ١٢٣ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات تنص علي أن الطلاب المقيدون و المنتسبين والمرخص لهم بتأدية الامتحان من الخارج ، خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما بعد .
تنص مادة ١٢٤ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات علي أنه يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين و اللوائح والتقاليد الجامعية و علي الاخص:

- ١- الاعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية .
- ٢- تعطل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات و الاعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواظبة عليها .
- ٣- كل فعل يتنافى مع الشرف و الكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها
- ٤- كل إخلال بنظام الامتحان أو الهدوء اللازم له و كل غش في امتحان أو مشروع فيه.
- ٥- كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها .
- ٦- كل تنظيم للجماعات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
- ٧- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكلية ، أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
- ٨- الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب .

المادة التاسعة و الثلاثون: حالات الغش

تنص المادة (١٢٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على ان : كل طالب يرتكب غشا فى الامتحان او شروعا" فيه ، يضبط فى حالة تلبس يخرجه العميد او من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان فى باقى المواد ، ويعتبر الطالب راسبا فى جميع مواد هذا الفصل الدراسي ويحال الى مجلس التأديب .

المادة الاربعون: العقوبات التأديبية

تنص المادة (١٢٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على العقوبات التأديبية وهى :

- ١- التنبيه شفاهة او كتابه .
- ٢- الانذار
- ٣- الحرمان من بعض الخدمات الطلابية .
- ٤- الحرمان من حضور دروس احد المقررات لمدة لاتتجاوز شهرا
- ٥- الفصل من الكلية لمدة لاتتجاوز شهرا .
- ٦- الحرمان من الامتحان فى مقرر او اكثر .
- ٧- الغاء امتحان الطالب فى مادة او اكثر .
- ٨- الفصل من الكلية لمدة لاتتجاوز فصلا دراسيا .
- ٩- الحرمان من دخوال الامتحان فى فصل دراسي واحد او اكثر .
- ١٠- الفصل نهائى من الجامعة .ويبلغ قرار الفصل الى الجامعات الاخرى ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيود او التقدم للامتحانات فى جامعات جمهورية مصر العربية .
- ١١- و يجوز اعلان الامر بالقرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب ابلاغ القرار الى الطالب .

- ١٢- تحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية داخل ملف الطالب .
١٣- لمجلس الجامعة ان يعيد النظر فى القرار الصادر بالفصل النهائى بعد مضى ثلاث سنوات على الاقل من تاريخ صدور القرار .

الجهات المختصة بتوقيع العقوبات

أوضحت المادة ١٢٧ من اللائحة التنفيذية الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات وهي :

- ١- الأساتذة و الأساتذة المساعدون : و لهم توقيع العقوبات الأربع الأولى المبينة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدروس و المحاضرات و الأنشطة الجامعية .
- ٢- عميد الكلية : و له توقيع العقوبات الثماني الأولى المبينة في المادة السابقة .
وفي حالة حدوث اضطرابات أو إخلال بالنظام يتسبب عنه أو يخشى منه عدم انتظام الدراسة أو الامتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة . علي أن يعرض الامر خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة علي مجلس التأديب إذا كانت العقوبة بالفصل النهائى من الجامعة ، و علي رئيس الجامعة بالنسبة إلي غير ذلك من العقوبات و ذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغائها أو تعديلها .
- ٣- رئيس الجامعة : و له توقيع العقوبات المبينة في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة و ذلك بعد أخذ رأي عميد الكلية ، و له أن يمنع الطالب المحال إلي مجلس التأديب من دخول أمكنة الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته .
- ٤- مجلس التأديب : و له توقيع جميع العقوبات .

المادة ١٢٨ (من قانون تنظيم الجامعات):

لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس و ما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب و سماع أقواله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه في سماع أقواله و يتولي التحقيق من ينتدبه عميد الكلية ، و لا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب التحقيق مع الطالب بشرط أن يكون عضواً في مجلس التأديب .
و مع ذلك يجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب و ذلك فى خلال أسبوع من تاريخ اعلانه إلي الطالب ، و يعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلي شخص الطالب و تخلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول .

و يجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب يقدمه إلي رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار و يعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات علي مجلس الجامعة للنظر فيها

مادة ١٢٩ (من قانون تنظيم الجامعات):

- القرارات التى تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة (١٢٧) تكون نهائية.
- ومع ذلك تجوز المعارضة فى القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب وذلك فى خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلي الطالب و يعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلي شخص الطالب و تخلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول.

- ويجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب بطلب يقدمه إلي رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار، ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظر فيها، ولرئيس الجامعة إحالة التظلم إلى مجلس التأديب الأعلى للنظر فيه.

التقارير الطبية

المادة الحادية والاربعون:

- يشترط أن تكون التقارير الطبية صادرة من المستشفى الجامعي أو من الإدارة الطبية أو من مستشفى حكومي.
- ١- يقدم التقرير الطبي الى وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث من قبل الطالب أو من ينوب عنه من ذويه في فترة اقصاها أسبوع من الحالة التي من أجلها تم تقديم التقرير.
 - ٢- اذا كان التقرير الطبي في وقت يشتمل على اختبار دورى أو اختبار منتصف الفصل الدراسى، يقوم وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث بالنظر مع رئيس القسم وأستاذ المادة فى قبول التقرير الطبي. ويوضع تقدير IC لهذه المادة ومن ثم يتم التنسيق بشأن اعادة امتحان المادة للطالب.
 - ٣- أما اذا كان التقرير الطبي فى وقت يشتمل على اختبار نهائي، فانه سيتم تعليق نتيجة المادة والنظر فى الموافقة على التقرير الطبي من عدمه، وعليه يحصل الطالب على تقدير IC أو F.
 - ٤- وفى حالة تباين الاراء فى قبول التقرير المرضى تشكل لجنة من أعضاء هيئة التدريس بالمستشفى الجامعي للبت فى الحالة و اعتماد تقرير اللجنة من مجلس الكلية.
 - ٥- ترسل النتيجة الى نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث لاعتمادها.

ميثاق الطالب الجامعي (الحقوق و الواجبات)

المادة الثانية والاربعون:

أولاً: حقوق الطالب

أ- في المجال الأكاديمي من حق الطالب:

- توفير البيئة التعليمية المناسبة للحصول على التعليم ذو الجودة العالية.
- تسهيل الحصول على لوائح الكلية والأنظمة الجامعية وقوانين تنظيم الجامعات من خلال موقع الجامعة الإلكتروني.
- توفير رغبته للالتحاق بالقسم العلمي وفقاً لضوابط القيد والتسجيل التي تقرها الجامعة.
- تقديم الإرشاد عن طريق اللقاء التعريفي والدليل الإرشادي التعريفي عن الكلية والقسم التابع له وتعريفه بالخدمات الطلابية المقدمة له.
- المحافظة على مواعيد وأوقات المحاضرات من قبل أعضاء هيئة التدريس وعدم الغائها أو تبديلها إلا بعد الاعلان عن ذلك والالتزام بأوقات الساعات المكتتبية.
- ضمان المحافظة على سرية المعلومات الشخصية والأكاديمية وعدم الإطلاع عليها أو استخدامها إلا للمصرح لهم فقط .
- في حالة وقوع أى مخالفات عليه أن يتم إشعاره قبل اتخاذ أي عقوبة بحقه أو لفت نظره، ثم إخطاره كتابياً بالقرارات التي صدرت بشأنه، ومن حقه النقد في أي قرار يضر بمصلحته الأكاديمية في حدود السلوكيات اللائقة وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة.
- أن يعبر عن رأيه بحرية في حدود السلوكيات اللائقة وأن يتناقش في الأمور التعليمية والتربوية التي تخصه وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة .
- في حالة عدم حصول الطالب على حقوقه من حقه التظلم لدى الكلية/الجامعة للحصول على حقوقه.
- أن يكون ميثاق الطالب من الحقوق والواجبات معلن على موقع الجامعة الإلكتروني.
- يتم استخراج بطاقة جامعية تثبت شخصية الطالب داخل وخارج الجامعة.
- القيام بلقاء تعريفى بكل كلية لارشاده على الاقسام العلمية ونظام الدراسة والمواعيد المتعلقة بتسجيله وكذلك القواعد المنظمة والسياسات والاجراءات المطلوبة خلال فترة دراسته.
- اعلان الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة ليتمكن الطالب من الإطلاع عليها حتى يتمكن من تسجيل المقررات (نظام الساعات المعتمدة) حسب لائحة الكلية .
- الاعلان على التقويم الجامعي قبل بدء الدراسة ليتمكن الطالب من معرفة مواعيد حذف أو إضافة أي مقرر أو الانسحاب من الفصل الدراسي.
- الاطلاع على توصيف المنهج/المقررات عند بدء الدراسة لمعرفة أهداف المنهج/المقررات ومخرجات التعليم من معلومات ومهارات وايضا مصادر التعلم والمعرفة.
- معرفة الاجراءات اللازمة للتحويل من جامعة الى اخرى ومن كلية إلى أخرى داخل الجامعة أو من قسم علمي إلى اخر حسب الأنظمة والقوانين المنظمة .
- الحصول على شهادة التخرج عند الإنتهاء من جميع متطلبات الحصول على الدرجة طبقاً لأنظمة الجامعة.
- الاعلان عن وسائل التواصل مع عضو هيئة التدريس من خلال الساعات المكتتبية والبريد الإلكتروني.
- أن يكون له حرية النقاش على استاذة وطرح الاسئلة دون خوف بما يقتضيه اداب النقاش.
- أن ما يتقدم به الطالب من شكوى ضد استاذة تظل سرية.

- أن يشعر الطالب بالامان الحسى والمعنوى والنفسى بحيث لا يتعرض بالتهديد والتخويف والاهانة والسخرية
 - اعلان درجات الطالب فى الامتحانات الدورية والفصلية.
 - احاطته بالعقوبات الموجهه اليه من إنذار ولفت نظر أو حرمان من دخول الاختبار النهائى واشعاره بسبب الحرمان قبل موعد الاختبار النهائى بوقت كاف.
 - أن تكون أسئلة الاختبارات متطابقة مع أهداف المنهج ويكون توزيع الدرجات متوازنا ومنطقيا.
 - أن يعرف الطالب الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الدورية و الفصلية .
 - الحصول على تغذية رجعية لجميع الواجبات والتقارير المقدمة خلال الفصل الدراسي
 - الاطلاع على تقرير المتابعة النصف سنوى التى تقدمه لجنة الاشراف عن مدى تقدم الطالب
 - الحصول على التوجيه والنصح والمساعدة من لجنة الاشراف
 - الاطلاع على لجنة الاشراف والموافقة عليها
 - أن يمثلهم طالب للمشاركة فى وضع جدول الامتحان ومعرفة مدى ملائمة الجدول للطلاب
- ب- من حق الطالب في المجال غير الأكاديمي:
- استخدام مرافق الجامعة مثل (المكتبة المركزية).
 - الحصول على مكافأة دعم الرسائل و مكافئة المنح من الجامعة للمعيد و المدرس المساعد بالجامعة .
 - الحصول على مكافأة دعم الرسائل من الأكاديمية للمعيد و المدرس المساعد بالجامعة
 - اعطائه الفرصة لحضور ورش العمل و الدورات التدريبية والاشتراك فى الأعمال التطوعية بما لا يتعارض مع واجباته الأكاديمية .
 - توفير الامكانيات الملائمة لذو الاحتياجات الخاصة
 - تقييم الخدمات المقدمة له من المقررات والاشراف من خلال الاستبيانات التي تقدم له .
 - توفير اللائحة الدراسية و اللائحة التأديبية و لائحة الغش و العقوبات من خلال موقع الكلية.

المادة الثالثة والاربعون:

ثانيا: واجبات الطالب:

أ- من واجبات الطالب في المجال الأكاديمي:

- ١- الالتزام بجميع اللوائح التي تقرها الكلية بما في ذلك اللوائح الدراسية والتعليمات الخاصة بالامتحانات.
- ٢- تقديم البيانات الشخصية السليمة وتوثيقها بالوثائق والمستندات والالتزام بتحديثها كلما حدث بها أي تغيير .
- ٣- التواصل مع المرشد الأكاديمي لحل أي مشكلة ولمساعدته على التسجيل والحذف والإضافة والانسحاب
- ٤- الانتظام في حضور المحاضرات والمعامل والالتزام بالحضور بما لا يقل عن ٧٥% .
- ٥- الحفاظ على مقتنيات الكلية والجامعة من المدرجات والمقاعد والمعامل والاجهزة والورش والمكتبات والاستفادة من محتوياتها .
- ٦- الالتزام بالقيم والتقاليد والاعراف واللوائح والقوانين الجامعية .
- ٧- احترام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والموظفين بالكلية والجامعة.
- ٨- عند توقيع عقوبه عليه لابد من تنفيذ العقوبة الموقعة من الكلية أو الجامعة .
- ٩- الالتزام بملا الاستبانات الخاصة بتقييم العملية التعليمية لمقرر بكل أمانه وشفافية .
- ١٠- الالتزام بتقديم تقرير نصف سنوي يشرح ما تم انجازه من الخطة البحثية على أن يعتمد من السادة المشرفين.

١١- الالتزام بقوانين ومبادئ حقوق الملكية الفكرية.

١٢- الالتزام بعمل ملف الانجاز وذلك كمتطلب للحصول على الدرجة العلمية.

ب- من واجبات الطالب في المجال غير الأكاديمي :

- ١- الحرص على نظافة الكلية والجامعة وعلى جميع المرافق.
- ٢- الحرص على عدم الازعاج او اثاره القلق أو التجمهر داخل الجامعة.
- ٣- الالتزام بالقيم والاداب المتعارف عليها وعدم القيام بأى سلوك خارج الاعراف والتقاليد.
- ٤- احتفاظه بالبطاقة الجامعية اثناء تواجده بالجامعة واطهارها لرجال الامن عند طلبها.
- ٥- الحفاظ على البطاقة الجامعية من الفقدان أو التلف وإبلاغ الكليه فى حاله تغيير البيانات او فقدان البطاقة.
- ٦- الحفاظ على سمعة الكلية والجامعة وعدم الإساءة لهم داخل أو خارج الجامعة.

أولاً: مقررات العامة لدرجة الماجستير في العلوم الصيدلانية

The candidate studies (4) compulsory courses as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
First semester											
أولاً: متطلبات الجامعة											
GEN 801	Research Methodology طرق البحث	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
GEN 802	Biostatistics الاحصاء الحيوى	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
GEN 803	Research ethics and responsible conduct of research أخلاقيات البحث العلمى ومسؤولية الأداء	1	0	1	1	-	30	-	10	10	50
ثانياً: متطلبات الكلية:											
GEN 804	Scientific writing الكتابة العلمية	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
Total credit hours required		4	6	7							350

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

قسم الكيمياء العضوية

تشمل اللائحة على عدد ثلاث برامج دراسية:

اولا: دبلوم تكنولوجيا تخليق الخامات الدوائية

ثانيا: الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)

ثالثا: دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)

اولا: برنامج دبلوم تكنولوجيا تخليق الخامات الدوائية **Pharmaceutical Raw Material Synthesis Technology**

الخطة الدراسية لبرنامج دبلوم تكنولوجيا تخليق الخامات الدوائية
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (9) compulsory courses and (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours	Course Marks				Total
		T h.	Pr .	Total		Written Exam	Class work	Practical Exam	Oral exam	
First semester										
ORG 701	Spectral Identification of Organic Compounds. التحديد الطيفي للمركبات العضوية	2	2	3	2	90	15	30	15	150
ORG 702	Nomenclature of Organic Compounds. تسمية المركبات العضوية	3	0	3	3	90	30	0	30	150
ORG 703	Medicinal Chemistry. كيمياء طبية	2	0	2	2	60	20	0	20	100
ORG 704	Advanced Organic Synthesis. التشبيد العضوي المتقدم	2	0	2	2	60	20	0	20	100
ORG 705	Experimental Organic Chemistry. الكيمياء العضوية التجريبية	1	2	2	2	60	10	20	10	100
Second semester										
ORG 706	Advanced Heterocyclic Chemistry. الكيمياء الحلقية الغير متجانسة المتقدمة	3	0	3	3	90	30	0	30	150

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours	Course Marks				Total
		T h.	Pr .	Total		Written Exam	Class work	Practical Exam	Oral exam	
First semester										
ORG 707	Relating Structure to chemical Reactivity. علاقة التركيب بالفاعلية الكيميائية	2	0	2	2	60	20	0	20	100
ORG 708	Stereo Chemistry. الكيمياء الفراغية	3	0	3	3	90	30	0	30	150
ORG 709	Selected Topics in Organic Reaction. موضوعات مختارة للتفاعلات الكيميائية	2	0	2	2	60	20	0	20	100
ORGE	Elective course مقرر اختياري	2	0	2	2	60	20	0	20	100
Total credit hours required		22	4	24						1200

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

Semester	Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
			Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Elective course	ORGE10	Synthetic Polymers البوليمرات الاصطناعية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
	ORGE11	Chromatography الكروماتوجرافيا	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
	ORGE12	Research Project المشروع البحثي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

ثانياً: الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)

الخطة الدراسية لبرنامج الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)

قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (3) compulsory courses and (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Second semester											
ORG 801	Organic Synthesis التشبيد العضوي	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
ORG 802	Spectroscopic Identification of Organic Compounds التحليل الطيفي للتعرف على المركبات العضوية	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
ORG 803	Chromatography الكروماتوجرافيا	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
Elective course; the student should choose one elective course:											
ORGE 804	Experimental Organic Chemistry الكيمياء العضوية التجريبية	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
ORGE 805	Critical appraisal تقييم نقدي	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
Total credit hours required		12	-	12							600

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

ثالثا: برنامج دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)

الخطة الدراسية لبرنامج دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء العضوية الصيدلانية)
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (3) compulsory courses and (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Second semester											
ORG 901	Molecular Design التصميم الجزيئي	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
ORG 902	Enzyme Kinetics حركية الانزيم	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
ORG 903	Topic in organic reactions موضوعات في التفاعلات العضوية	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
Elective course; the student should choose one elective course:											
ORGE 904	Advanced Heterocyclic Chemistry الكيمياء الحلقية الغير متجانسة المتقدمة	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
ORGE 905	Bioassay المعايير الاحيائية	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
Total credit hours required		12	-	12							600

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

٢- قسم الكيمياء التحليلية الصيدلانية

تشمل اللائحة على عدد ٣ برامج دراسية و هي كالتالي:
أولاً: برنامج الماجستير المهني في مراقبة جودة المستحضرات الصيدلانية
ثانياً: برنامج الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)
ثالثاً: برنامج الدكتوراه في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)
أولاً: برنامج الماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلانية:
الخطة الدراسية لبرنامج الماجستير المهني في مراقبة جودة المستحضرات الصيدلانية
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

First Year:

The candidate studies (8) compulsory courses as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
First semester											
PAC 801	Pharmaceutical Statistics الاحصاء الصيدلي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 802	Instrumental Analysis (I) التحليل الآلي (١)	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PAC 803	Stability – Indicating Methods طرق دراسة الثبات	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 804	Good manufacturing practice and quality control ممارسة التصنيع الدوائي الجيد ومراقبة الجودة	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
Second semester											
PAC 805	Instrumental Analysis (II). التحليل الآلي-٢	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PAC 806	Quality Control of biological products I مراقبة جودة المستحضرات البيولوجية-١	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 807	Quality Control and Assurance of Natural Products مراقبة الجودة وضمان المنتجات الطبيعية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 808	Microbiology in good analytical practice الميكروبيولوجيا في الممارسات التحليلية الجيدة	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150

Total credit hours required	16	8	20							1000
-----------------------------	----	---	----	--	--	--	--	--	--	------

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Wtitten exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

Second Year

The candidate studies (7) compulsory courses and presents (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks					
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks	

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Third Semester											
PAC 809	Quality Control of cosmetics مراقبة جودة مستحضرات التجميل	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 810	Quality Control of biological products II مراقبة الجودة وضمان المستحضرات الطبيعية - ٢	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 811	Research Methodology and ethics منهجية و أخلاقيات البحث العلمي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 812	Practical training التدريب العملي	--	4	2	-	2	-	60	20	20	100
Fourth semester											
PAC 813	Pharmaceutical Quality Assurance and Validation ضمان وتحقق الجودة الصيدلانية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 814	Good Laboratory Practice (GLP). الممارسة المعملية الجيدة	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 815	Laboratory Auditing for Quality التفتيش المعمل للرقابة	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PACE	Elective course مقرر اختياري	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
Total credit hours required		14	4	16							800

المقررات الاختيارية

Semester	Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
			Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Elective course	PACE 816	Critical appraisal التقييم النقدي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
	PACE 817	Security and waste management in pharmacy الأمن وإدارة النفايات في الصيدلة	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
	PACE 818	Human Resource Management ادارة الموارد البشرية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100

ثانيا: برنامج ماجستير العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)

١- الخطة الدراسية لبرنامج الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)

قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (6) compulsory courses and presents (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Second semester											
PAC 819	Advanced Methods of Instrumental Analyses (I) طرق التحليل الألى المتقدمة (١)	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 820	Separation Analysis Techniques. طرق الفصل في التحليل	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 821	Quality Control in Pharmaceutical Industry. رقابة الجودة فى الصناعة الصيدلانية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 822	Mathematics الرياضيات	1	-	1	1	-	30	-	10	10	50
PAC 823	Analysis of drugs in Biological fluids تحليل الأدوية فى السوائل البيولوجية	1	-	1	1	-	30	-	10	10	50
PAC 824	Stability studies. دراسة الثبات	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
Elective course; the student should choose one elective course:											
PACE 816	Critical appraisal التقييم النقدي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PACE 825	Experimental design التصميم التجريبي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PACE 826	Functional group analysis تحليل المجموعات الوظيفية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
Total credit hours required		12	-	12							600

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Wtitten exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

الخطة الدراسية لبرنامج دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء التحليلية الصيدلانية)

قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (5) compulsory courses and presents (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
PAC 901	Advanced Methods of Instrumental Analysis (II) طرائق التحليل الالى المتقدمة (٢)	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 902	Environmental Analysis التحليل البيئي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 903	Assesment of biological products I تقييم المنتجات البيولوجية-١	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 904	Green analytical Chemistry الكيمياء التحليلية الخضراء	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PAC 905	Critical appraisal التقييم النقدي	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
Elective course; the student should choose one elective course:											
PACE 906	Assesment of biological products II تقييم المنتجات البيولوجية-٢	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PACE 907	Advanced Derivatization techniques طرق الأشتقاق المتقدمة	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PACE 908	Analysis of food contaminants تحليل ملوثات الغذاء	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
Total credit hours required		12	-	12							600

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Wtitten exam; P.E: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W: Class work

٢- قسم الكيمياء الحيوية والبيولوجيا الجزيئية

تشمل اللائحة على عدد أربع برامج دراسية:
أولاً: دبلوم التحليل الأكلينيكي و الكيمياء الحيوي
ثانياً: الماجستير المهني في التغذية الاكلينيكية
ثالثاً: الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية و البيولوجيا الجزيئية)
رابعاً: درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية و البيولوجيا الجزيئية)
أولاً: برنامج دبلوم التحليل الأكلينيكي و الكيمياء الحيوي

الخطة الدراسية لبرنامج دبلوم التحليل الأكلينيكي و الكيمياء الحيوي.
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (8) compulsory courses and (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
First semester											
BIO701	Advanced Biochemistry (I). الكيمياء الحيوية المتقدمة (١)	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO702	Clinical biochemistry 1 كيمياء حيوية اكلينكية ١	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO703	Cell Biology and Nucleic Acids بيولوجيا الخلية والأحماض النووية	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO704	Laboratory Techniques تقنية المختبرات	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
Second semester											
BIO705	Advanced Biochemistry (II). الكيمياء الحيوية المتقدمة (٢)	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO706	Clinical biochemistry 2 كيمياء حيوية اكلينكية ٢	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO707	Hematology علم الدم	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
BIO708	Clinical Nutrition التغذية السريرية	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIOE	Elective course مقرر اختياري	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
Total credit hours required		16	18	25							1250

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

Elective course

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
BIOE709	Scientific Articles المشروع العلمي	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
BIOE710	Research methodology, biostatistics and Ethics منهج البحث العلمي و الإحصاء الحيوي والأخلاقيات	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
BIOE711	Enzyme Kinetics حركية الانزيمات	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

ثانياً: برنامج الماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية

الخطة الدراسية لبرنامج الماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

First Year:

The candidate studies (7) compulsory courses and presents (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
First semester											
BIO801	Clinical biochemistry كيمياء حيوية إكلينيكية	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO802	Nutrition through life cycle التغذية خلال المراحل العمرية	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO803	Public health nutrition التغذية والصحة العامة	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
BIO804	Nutraceutical التغذية الوظيفية	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
Second semester											
BIO805	Clinical Nutrition التغذية السريرية	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
BIO806	Analysis of food contaminants I تحليل ملوثات الغذاء-١	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
BIO807	Research methodology, biostatistics and Ethics. منهجية البحث و الإحصاء الحيوى والاخلاقيات	2	-	2	1	-	60	-	20	20	100
BIOE	Elective course مقرر اختياري	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
Total credit hours required		18	8	22							1100

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Wtitten exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work



Second Year

The candidate studies (Λ) compulsory courses and presents (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
BIO808	Therapeutic nutrition 1 التغذية العلاجية ١	3	-	3	3	-	90	-	30	30	150
BIO809	<u>Foodborne illness and Bases of Food safety</u> الأمراض المنقولة بالغذاء وأساسيات سلامة الغذاء	2	2	3	2	1	90	30	15	15	150
BIO810	Analysis of food contaminants II تحليل ملوثات الغذاء-٢	2	2	3	2	1	90	30	15	15	150
BIO811	Practical training التدريب العملي	--	4	2	2	-	-	60	20	20	100
Second semester											
BIO812	Food science technology تكنولوجيا علوم الغذاء	2	2	3	2	1	90	30	15	15	150
BIO813	<u>Therapeutic nutrition 2</u> التغذية العلاجية	2	2	3	2	1	90	30	15	15	150
BIO814	Food service and management إدارة الخدمات الغذائية	2	2	3	2	1	90	30	15	15	150
BIO815	Practical training التدريب العملي	--	4	2	2	-	-	60	20	20	100
BIOE	Elective course مقرر اختياري	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
Total credit hours required		14	20	24							1200

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

المقررات الاختيارية

Semester	Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
			Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Elective courses (choose one elective course for each year)												
Elective course	BIOE816	Critical appraisal التقييم النقدي	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
	BIOE817	Nutrition epidemiology الايوبنة الغذائية	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
	BIOE818	Nutrition psychology التغذية وعلم النفس	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
	BIOE819	Sport nutrition التغذية الرياضية	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100
	BIOE820	Advanced food safety سلامة الغذاء المتقدم	1	2	2	2	2	60	20	10	10	100

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

ثالثا: برنامج الماجستير فى العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية و البيولوجيا الجزيئية)

الخطة الدراسية لبرنامج الماجستير فى العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية و البيولوجيا الجزيئية)
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (5) compulsory courses and (1) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
BIO821	Advanced Biochemistry الكيمياء الحيوية المتقدمة	2	-	2	2	2	60	--	20	20	100
BIO822	Cell Biology بيولوجية الخلية	2	-	2	2	2	60	--	20	20	100
BIO823	Clinical Biochemistry 1. كيمياء حيوية اكلينكية ١	2	-	2	2	-	60	--	20	20	100
BIO824	Clinical Nutrition التغذية الاكلينكية	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIO825	Hematology علم الدم	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIOE	Elective course المقرر الاخياري	2	-	2	2		60	--	20	20	100
Total credit hours required		12	-	12							600

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

Elective course

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
BIOE826	Research methodology, biostatistics and Ethics منهج البحث العلمي و الإحصاء الحيوي والأخلاقيات	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIOE827	Critical appraisal التقييم النقدي	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIOE828	Scientific Articles المشروع العلمي	2	-	2	2		60	--	20	20	100

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

رابعاً: برنامج دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية و البيولوجيا الجزيئية)

الخطة الدراسية لبرنامج دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الحيوية و البيولوجيا الجزيئية)
قائمة بمقررات الدرجة العلمية للبرنامج

The candidate studies (4) compulsory courses and (2) elective course as shown in the following table:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
BIO901	Advanced Clinical Biochemistry . كيمياء حيوية اكلينكية متقدمة	2	--	2	2	--	60	--	20	20	100
BIO902	Bioanalytical technique تقنية التحليل الحيوي	2	--	2	2	--	60	--	20	20	100
BIO903	Application of molecular biology تطبيق البيولوجيا الجزيئية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
BIO904	Clinical pharmacology علم الصيدلة السريرية	2	--	2	2	--	60	-	20	20	100
BIOE	Elective course مقرر اختياري	2	--	2	2	--	60	-	20	20	100
BIOE	Elective course مقرر اختياري	2	-	2	2	--	60	-	20	20	100
Total credit hours required		12	--	12							600

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

Elective course

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
BIOE905	Critical appraisal التقييم النقدي	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIOE906	Scientific Articles المشروع العلمي	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIOE907	Advanced food safety سلامة الغذاء المتقدمة	2	-	2	2		60	--	20	20	100
BIOE908	Bioinformatics المعلوماتية الحيوية	2	-	2	2		60	--	20	20	100

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

٤ - قسم الكيمياء الطبية

تشمل اللائحة على عدد ثلاث برامج دراسية :
أولاً: دبلوم تصميم الأدوية

ثانياً: الماجستير في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الطبية)

ثالثاً: درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلانية (الكيمياء الطبية)

أولاً: دبلوم تصميم الدواء (Diploma of Drug Design)

الخطة الدراسية لبرنامج الدبلوم في تصميم الدواء
قائمة بمقررات الدرجة العلمية لبرنامج

The candidate studies (12) compulsory courses and (2) elective course as shown in the following table:

الفصل الدراسي الأول:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
First Semester											
PMC701	Introduction to Computer Systems مقدمة لأنظمة الحاسب الآلي	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
PMC702	Introduction to Drug Discovery مقدمة لعلم إكتشاف الدواء	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PMC703	Drug Targets مستقبلات الدواء	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC704	Lead Optimization تعديل الدواء	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC705	Introduction to Molecular Modeling مقدمة في النمذجة الجزيئية	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC706	Advanced Synthetic Organic Chemistry I الكيمياء العضوية التخليقية الحديثة ١	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
PMCE	Elective course المقرر الاختياري	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
Total credit hours required		12	12	18							900

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work

الفصل الدراسي الثاني:

Code No.	Course Title	Credit Hours			Exam. Hours		Exam. Marks				
		Th	Pr	Total	*W.E	*P.E	W.E	P.E	O.E	C.W.	Total marks
Second Semester											
PMC707	Bioinformatics المعلومات الحيوية	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC708	Property Prediction حساب الخواص الدوائية	2	-	2	2	-	60	-	20	20	100
PMC709	Ligand-Based Drug Design تصميم الدواء المعتمد على التركيب البروتيني	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC710	Structure-Based Drug Design تصميم الدواء المعتمد على المركبات الدوائية الفعالة	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC711	Advanced Synthetic Organic Chemistry II الكيمياء العضوية التخليقية الحديثة - ٢	2	2	3	2	2	90	30	15	15	150
PMC712	Research project مشروع بحثي	-	2	1	-	2	-	30	10	10	50
PMCE	Elective course المقرر الاختياري	1	2	2	1	2	60	20	10	10	100
Total credit hours required		11	12	17							850

Th: theoretical; Pr: Practical; W.E: Written exam; P.E.: Practical exam; O.E: Oral exam; C.W.: Class work